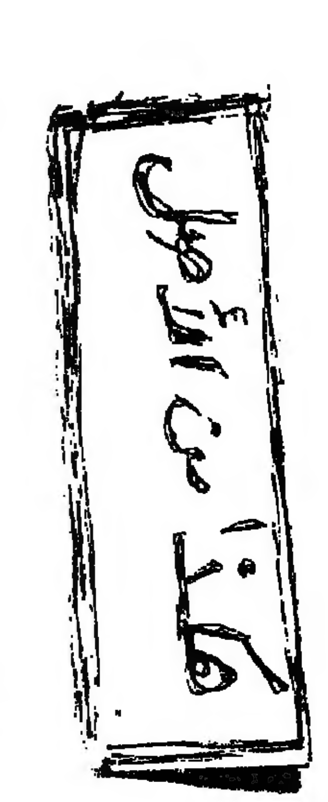
مذكـرات جلـب

يقتضي حضور الاشخاص التالية اسماؤهم في الوقت المعين لرؤية الدعاوى المقامة
عليهم علما ان لم يحضروا تجري عليهم الاحكام المنصوصة في قانون اصول المحاكمات الجزائية

الاسم	المحكمة	التاريخ	الساعة	نوع الجريمة
سمير محمد غنيم	جزاء عمان	١٩٨٠/٣/٢٥	٩ صباحا	السرقه
حسين عيد محمد عايد	"	"	"	"
عادل ابراهيم مهنا	"	"	"	جزائية
عبد الوهاب كلبونه	"	١٩٨٠/٣/٢٧	"	"
زهير محمد مصطفى	"	"	"	"
صبري حمدان مصلح	"	١٩٨٠/٣/٢٩	"	"
محمد مصطفى المير	"	"	"	"
كمال ابراهيم محمد سليمان	"	١٩٨ /٣/٣٠	"	"
يوسف عبد المالك حسين	"	١٩٨٠/٣/٣١	"	"
زياد حمود سليمان البواعنه	صلح الزرقاء	١٩٨٠/٣/٢٧	"	السرقه
محمد عبد الله ابراهيم	"	١٩٨٠/٣/٣٠	"	تهديـــد
آمنة مفلح الفريضي	"	١٩٨٠/٣/٣١	"	ادارة بيت لأعمال البناء
محمد عبد احمد عاصي	"	"	"	"
احلام شبلي احمد مبارك	"	"	"	"
فاطمة يوسف عليان	"	"	"	"
على محمد علي عبد	جنايات عمان	"	"	جزائية
اسحق جوده علان	الجمارك البدائية	١٩٨٠/٤/٨	"	التهريب
خالد محمد علي	امانة العاصمة	١٩٨٠/٣/٢٧	"	ســير
عماد حمدي عبد القادر	"	"	"	"
حسن حسين العشري	"	"	"	"
عارف داوود محمد عربيات	"	"	"	"
يوسف محمد الحسن	"	"	"	"
نبيل خليل ابو شهاب	"	"	"	"
عادل خميس محيسن	"	"	"	"
عزام احمد راشد	"	"	"	"
حسين موسى عقيل	صلح اربد	"	"	مخالفة قانون النقل على الطرق
زياد اسماعيل فلاح	صلح معان	١٩٨٠/٤/٢١	"	ســير
احمد عبد القادر احمد	جزاء الكرك	١٩٨٠/٣/٣١	"	الاحتيال



الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الخميس ٢٥ جمادى الاولى سنة ١٤٠٠ هـ. الموافق ١٠ نيسان سنة ١٩٨٠ م. العـــدد ٢٩٢٤

الفهرس

مديريـة المطابـع العسكريـة

وكالات الوزراء

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي الدكتور جواد العناني وزير التموين اعمال وزارة المالية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد سالم مساعده وزير المالية في الخارج بمهمة رسمية .

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي الدكتور موفق الفواز وزير السياحـــة والاثار اعمال وزارة الصحة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور زهير ملحس في الخارج بمهمة رسمية .

الموظفون

صدرت الارادة الملكية السامية بنقل السيد شهاب عبد الرحمن ماضي من وزارة الاعلام الى الديـــوان الملكي الهاشمي بدرجته وراتبه الحاليين كسكرتير خاص في مكتب سمو الامير حسن ولي العهد المعظم اعتبارا من ١٩٨٠/٤/١ على ان يدرج في جدول تشكيلات الوزارات والدوائر الحكومية لسنة ١٩٨٠ .

أ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على انهاء خدمات المعلم السيد علي يونس محمد عبد الله من الخدمه الحكوميه بسبب المرض اعتباراً من ١٩٨٠/٢/١٦ .

٢ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورين تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهما :

السيد جميل نمر الخطيب/الطيران المدني ١٩٨٠/٤/١

السيد عوده عيد مشربش/المجلس القومي للتخطيط ١٩٨٠/٣/١٦

٣ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٣/١٩ — بالاستناد الى المادة ١٥ من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ — الموافقة على احالة كل من الانسة شاهناز عز الدين مثاله والسيد فخري موسى المعاني على التقاعد وذلك اعتبارا من ١٩٨٠/٥/١ .

٤ — قرر مجلس الوزراء بالاستناد الى المادة (١٢) من قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنـــة ١٩٥٩ والمـــادة ١٠٢/ج من نظام الخدمة المدنية رقم (٢٣) لسنة ١٩٦٦ — الموافقة على انهاء خدمات السيد مراد رشيد بيوك اعتبارا من ١٩٨٠/٣/١ .

٥ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين التالية اسماؤهم على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم :—

السيد اديب جميل التلهوني وزارة المالية/الجمارك ١٩٨٠/٤/١

السيد علي يونس عليان	وزارة المالية/اللوازم	١٩٨٠/٤/١
السيدة سحر فايز المصري	وزارة التربية والتعلم	٩٨٠/٢/٢٠
السيد عمر نصوحي القادري	وزارة النقـــل	١٩٨٠/٥/١
السيد زيد عقله الوديـــان	«	«
السيد عبد الله غنـــيم	«	«
السيدة عليا الطرمان	وزارة الصحـــة	١٩٨٠/٧/١
السيد سامي هـــــارون	وزارة الاشغال العامة	١٩٨٠/٥/١

٦ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على قبول استقالة السيد محمد فيصل ناصر الدين من الخدمة الحكومية اعتبارا مـــن ١٩٨٠/٦/١ .

٧ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على انهاء خدمات المعلمة السيده آمال جريس الصناع والمعلم السيد محمد ألطاف حافظ بدر النابلسي اعتباراً مـــن ١٩٨٠/٣/١ بالنسبة للأولى و ١٩٨٠/٢/١٦ للثاني وذلك بالأستناد الى المادة ١٠٢/ج من نظام الخدمة المدنية رقم (٢٣) لسنة ١٩٦٦

٨ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على مايلي :

١ — تمديد خدمات السيد زايد محمد عبدالله الموظف في مديرية الطيران المدني في الخدمة الحكومية مـــن تاريخ بلوغه الستين من عمره ولغاية ١٩٨٠/٣/٣١ وذلك بالاستناد الى المادة (١٢) من قانون التقاعـــد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ .

٢ — احالة المومأ اليه على التقاعد — بالاستناد الى الماده (١٥) من قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة٩٥٩ وذلك اعتبارا من ١٩٨٠/٤/١ .

٩ — قرر السيد احمد عوده المبيضين الموظف في وزارة المالية/الجمارك احالة نفسه على التقاعد عملا باحكام المـــادة (١٣/أ) من قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ وذلك اعتبارا من ١٩٨٠/٤/١ .

الجنسية الأردنية

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٣/١٢ — بالاستناد الى المادة (١٧) من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ — السماح لكل من :—

١ — السيد نبيل فرحان ناصر خوري

٢ — السيد سامي بولص خضراوي

بالتخلي عن الجنسية الاردنية التجنس بالجنسية الايطالية بالنسبـــة للاول وبالجنسية الالمانية بالنسبة للثاني .

الاستملاك

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٣/١٢ الموافقة على اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ : —

١ — قطعتا الارض رقم (٢،١) من الحوض رقم (٢١) حي الحسين الشرقي العائدة للسادة ورثة ابراهيم بايرقاسم وورثة خليف الحاج باير قاسم وما مساحته (٢١١٨) مترامربعا من القطعة رقم (١٤٧) حوض (١٣)السهل العائدة للسادة شوكت عبد الحميد الحص وشركاه وما مساحته (٤٥٦٣) مترا مربعا من القطعة رقم (١٥٢) من الحوض رقم (١٢) الرونق العائدة للسيد احمد جعفر اسلام وشركاه جميعها مـــن اراضي وادي السير الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٩٠٥) تاريخ ١٩٨٠/١/١٠ لغايات فتح وتوسيع شوارع البلدة .

٢ — قطعة الارض رقم (٧٣) من الحوض رقم (١٤) الدربيات من اراضي وادى السير العائدة للسادة احمديحيى الشيخ صالح وشركاه والموصوفة في اعـــلان الاستملاك المنشور في عدد الجريـــدة الرسمية رقم (٢٩٠٥) تاريخ ١٩٨٠/١/١٠ لغاية اقامة مسلخ للبلدية عليها .

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٣/١٩ — بالاستناد الى المادة (٢١) من قانـــون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ — الموافقة على حيازة قطع الاراضي المبينة ارقامها واسماء اصحابها واوصافها بالجدول المرفق لغاية انشاءحديقتين لتكونا متنفسا لسكان هاتين المنطقتين وموقعا لممارسة النشاطات الثقافية والاجتماعية والرياضية كما هو موضح على المخططين رقم أع ج/١٦٠٣ تاريخ ١٩٧٩/١/١٣ ورقم أع ب/٢٦١٦ تاريخ ١٩٧٧/٨/٢ المصدقين نهائيا مـــن اللجان التنظيمية واللذين يعتبران بمثابة قرار استملاك بمقتضى القانون وحيازتها حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطةمن ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقار المقرر حيازته لاثبات اوصافه بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

رقم القطعة	الحوض	اسم المالك	المساحة المطلوب اقتطاعها للحديقة متر مربع تقريبا
٦١	٣ خنيفسة	السيد الحاج امين صالح مرعي وشركاه	٣٣٥٣٤
٣٤٩٢	〃	السيد عوض رضوان ابوجسار وشركاه	١٣٦٢
١٣	٣١ حنيكين	السيد حسن ادريس شكري	٢٠٨٧١
٥١٧	〃	السيد محمد الحاج ابراهيم شوباش	٢٨٠
٥١٨	〃	〃 〃 〃 〃	٦٥٥
٦٣٠	〃	السيد حسن ادريس شكري	٣٠٠

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٣/١٩ الموافقة على اعتبار استملاك مامساحته (١٤٠) ماية واربعون دونما من قطعة الارض رقم (١) من الحوض رقم (٥) الدفيانه مـــن اراضي ياجوز العائدة للسيد عبد الرزاق الداود وشركـــاه والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عـــدد الجريدة الـــرسمية رقم (٢٩١٥) تاريخ ١٩٨٠/٢/١٠ استملاكا مطلقا من اجل تخصيصها مقبرة اسلامية وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع المعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ :

قرر مجلس الوزراء في في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٣/٢٣ الموافقة على اعتبار استملاك ما مساحته (٦) دونمات و (١٧٦) مترا مربعا من القطعة رقم (٣) من حوض المقرن رقم (٢) من اراضي قرية ام زويتينة الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٨٦٢) تاريخ ٩٧٩/٦/١٠ استملاكا مطلقا لاغراض وزارة المالية / دائرة اللوازم العامة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ .

اعـــــلان

عملا باحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفاده ان استملاك ما مساحته (٢٨) دونم و (٤٩٥) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٦) من حوض خنـــا من اراضي قرية سايح الذياب استملاكا مطلقا لاغراض مديرية الامن العام هو مشروع للنفع العـــام بالمعني المقصود في قـــانون الاستملاك المذكور .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقي

اعـــلان

بالتخلي عن الاستملاك

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة(١٣) من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ بانني قد تخليت عن استملاك كامل القطعة رقم (٩١٧) من حوض ام اذينات رقم (٦) من اراضي قرية القويسمة الناتجة عن افراز القطعة الاصلية رقم (١٢٥) المعلن عن استملاكها بعدد الجريدة الرسمية رقـــم (٢٥٢٤) تاريخ ١٩٧٤/١١/٢٥ وقرار استملاكها بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٥٣٤) تاريخ ١٩٧٥/١/٢٥ لعدم حاجة مؤسسة مياه الشرب لها لذلك اقتضي التنويه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بـــدري الملقي

هكذا من الأصل

اعـــــــلان

عملا بأحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة لقانون الاستملاك رقم ٢ لسنة ١٩٧٦ أعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم بطلب لمجلس الوزراء العالي لاصدار قرار بان الاستملاك لمساحة الاراضي والابنية المبينة ادناه استملاكا مطلقاً بقصد ضمه لسعة شارع المنصوره لاملاك السادة المبينة اسماؤهم واوصاف املاكهم ادناه مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود من قانون الاستملاك المذكور كما هـــو موضح بمخطط الاستملاك المعد لهذه الغاية رقم (٨) تاريخ ١٩٧٩/١٢/١٨ .

رئيس بلدية دير ابي سعيد

بلدية دير ابي سعيد

استملاك شارع المنصوره

اسم صاحب الملك	رقم الحوض	مساحة عموم القطعة م٢	مساحة عموم القطعة دونم	مساحة ما يقتطعه الشارع متر مربع	مساحة الربع النظامي م٢	مساحة الربع النظامي دونم	مساحة ما تبقى بعد الربع النظامي م٢	مساحة ما تبقى بعد الربع النظامي دونم	مساحة البناء الذي يستحق التعويض متر مربع	ملاحظـــات
علي عبد اللطيف واخوانه	١٧	٩٠٣	١٠	٩٠٠	٧٢٥	٢	٣	١٠		
حسان العايش	"	٥٦٥	١	٣٠١	٣٩١		٢٦٤	١		٣ شجرات زيتون عمر الواحدة ٢٠ سنة+شجرتين لوز عمر الواحدة ٢٠ سنة
محمد حسين العايش واخوانه	"	٨٩٨		١٩٠	٢٢٤		٧٠٨			شجرة زيتون عمرها ٢٥ سنة
جاسر حسين	"	٣٣٠	١	٣٦٠	٣٣٢		٩٧٠			شجرة لوزعمرها١٥ سنة+شجرتين تين عمرها٢٠سنة
فرج البحر وشقيقه بحر	"	٧٣٤		٢٠٠	١٨٣		٥٣٤		٢٨	٨ شجرات زيتون + شجرة تين عمرها ١٥ سنة
عبدالله ابو غيث وشمخه المطلق	"	٧٧٧	١	٢٦٤	٤٤٤		٥١٣	١	١٧	٤ شجرات زيتون عمرها ٢٥ سنة
محمود البحر وولده ابراهيم	ليس لهم ارض يقتطعها الشارع سوى اشجار في ارض الآخرين									٣ شجرات زيتون + شجرتين تين العمر ١٥ سنة شجرتين زيتون رومي + ٣شجرات لوز +شجرة تين + زيتونه صغيره عمرها ٣ سنوات

اعـــــــلان

عملا بأحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة لقانون الاستملاك لسنة ١٩٧٦ أعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم بطلب لمجلس الوزراء العالي لاصدار قرار بان الاستملاك لمساحة الاراضي والابنية المبينة ادناه استملاكا مطلقا للمنفعة العامة لاملاك السادة المبينة اسماؤهم واوصاف املاكهم ادناه مشروعا للنفع العـــام بالمعنى المقصود من قانون الاستملاك لعام ١٩٧٦ كما هو موضح بمخطط الاستملاك المعـــد لهذه الغاية .

رئيس بلدية النعيمه

محمد عبد الوالي خصاونه

اسم صاحب الملك	رقم القطعة	رقم الحوض	مساحة عموم القطعة بناء	مساحة عموم القطعة ساحة	مساحة ما يقتطعه الشارع بناء	مساحة ما يقتطعه الشارع ساحة	مساحة ما يتبقى بعد الاقتطاع بناء	مساحة ما يتبقى بعد الاقتطاع ساحة	مساحة الربع النظامي ساحة	مساحة ما تبقى بعد الربع النظامي ساحة	مساحة البناء الذي يستحق التعويض بناء	مساحة البناء الذي يستحق التعويض ساحة	ملاحظـــات
راضي الهنداوي وشركاه	١٨	٢٧		٢١٤٢م٢									
علي الهنداوي	١٩	٢٧		٣١٤م٢									
راضي الهنداوي واخوانه	٢٠	٢٧		١٨٣٦م٢									
مصطفى عبدالوالي الخصاونه وشركاه	٢١	٢٧		٢١٠٠م٢									
احمد الحسين المصري وشركاه	٤٥	٢٧		١٧٨٦م٢									
عبد العزيز الهنداوي	٤٦	٢٧		١٠٥٦م٢									
امنه السليم العبد الحليم	٢موقت	٢٨		٣٣٩٠م٢									

اعــــلان

عمـلا باحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة لقانون الاستملاك رقم ٢ لسنة ١٩٧٦ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسميـة سأتقدم بطلب لمجلس الوزراء العالي لاصدار قرار بان الاستملاك لمساحة الاراضي والابنية المبينة ادناه استملاكا مطلقا بقصد ضمه لسعة شارع الملك حسين لاملاك السادة المبينة اسماؤهم واوصاف ملاكهم ادناه مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود من قانون الاستملاك المذكور كما هو موضح بمخطط الاستملاك المعد لهذه الغاية .

رئيس بلدية النعيمه
محمد عبد الوالي الحصاونه

بلدية النعيمــه

استملاك شارع الملك حسين

اسم صاحب الملك	رقم القطعة	رقم الحوض	مساحة عموم القطعة ساحة متر	مساحة عموم القطعة ساحة دونم	مساحة ما يقتطعه الشارع ساحة متر	مساحة ما يقتطعه الشارع ساحة دونم	مساحة ما يتبقى بعد الاقتطاع ساحة سم	مساحة ما يتبقى بعد الاقتطاع ساحة متر	مساحة ما يتبقى بعد الاقتطاع ساحة دونم	مساحة الربع النظامي ساحة سم	مساحة الربع النظامي ساحة متر	مساحة الربع النظامي ساحة دونم	مساحة ما تبقى بعد الربع النظامي ساحة سم	مساحة ما تبقى بعد الربع النظامي ساحة متر	مساحة ما تبقى بعد الربع النظامي ساحة دونم	مساحة البناء الذي يستحق التعويض بناء	مساحة البناء الذي يستحق التعويض ساحة
علي سلامه مريان وشركاه	٣	٤٦	٣٥٨	٥١	١٦٥	٤		١٩٣	٤٧	٥٠	٨٣٩	١٢	٨٥	٥١	٣٨		
فاطمهمحمد السعيد	٥	٤٧	١٩	٨٢	٦٥٠	٤		٣٦٩	٧٧	٧٥	٥٠٤	٢٠	٢٥	٥١٤	٦١		
احمد نايف مريان	٨	٤٧	٥	٢٨	٩٧	٦		٩٠٨	٢١	٢٥	١	٧		٤	٢١		
تيسير ياسين كتاكريه	٧	٤٧	٩٣٢		١١٨ر٥٠		٥٠	٨١٣			٢٣٣			٦٩٩			
بدرية جبر عبد الرحيم وشركاها	٢٣	٤٦	٦٧٢	١٣٣	٧٣٥ر٥٠	٤	٥٠	٩٣٧	١٢٨		٤١٨	٣٣		٢٥٤	١٠٠		
محمد علي عبد الرحمن العامر	٦	٤٧	٧٦٤	٢	٢٧٥	١		٤٨٩	١		٦٩١			٧٣	٢		٥٨٤م٢

اعــــلان

عملا بأحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ اعلن انني بعد مرور خمسة عشرة يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء العالي بطلب اصدار قرار مفادة أن استملاك مامساحته اربع دونمات من القطعــة رقم (٤) من حوض رقم (١٣) الهلاله من اراضي ماعين لأقامة مدرسة عليها مشروع للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك المذكور .

رئيس بلدية ماعين

اعــــلان

عملا بأحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميـة سأتقدم الى مجلس الوزراء العالي بطلب اصدار قرار مفاده ان استملاك ما مساحته دونمان من القطعة رقم القطعة (٤) من حوض رقم(١٤) وقف المشرفة من اراضي ماعين لأقامة بناء لمديرية التنمية عليها . مشروع للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك المذكور .

رئيس بلدية ماعين

شؤون البلديات

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٣/١٢ ـ بالاستناد الى المادة (٣) من قانــون التقسيم ضمن مناطق البلديات رقم (١١) لسنة ٩٦٨ـ الموافقة على قرار المجلس البلدي في اربد رقم(١٠)تاريخ ١٩٨٠/١/٣٠ المتضمن تقسيم الاراضي بالشكل الوارد في القرار المشار اليه .

اعــلان

عملا بأحكام الفقرة الاولى من المادة (٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ .

اعلن انتخاب السيد عبد السلام مبارك الصرايره نائبا لرئيس بلدية مؤته .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
الدكتور جمال الشاعر

اعـــــلان

استناداً لاحكام المادة (٣٩) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ .
اعلن تعيين السيد محمد الاحمد محمد عضــوا في مجلس بلدي الشونــه الشمالية خلفا للعضو المتوفي المرحوم عبد اللطيف شواهين .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
الدكتور جمال الشاعر

اعــلان

استناداً لاحكام الفقرة (أ) من المادة ١/٣٧ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ ، اعلن فقدان عضوية السيد غازي تركي احمد من مجلس بلدي زحر .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
الدكتور جمال الشاعر

اعــلان

عملا بأحكام المادة (٣٨) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ .
اعلن نبأ وفاة المرحوم خالد حامد الصمادي ، عضو مجلس بلدي النعيمه الذي توفي بتاريخ ١٩٧٩/١٠/٤ .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
الدكتور جمال الشاعر

اعــلان

عملا بأحكام المادة (٣٨) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ .
اعلن نبأ وفاة المرحوم عبد اللطيف عبد سليمان شواهين ، عضو مجلس بلدي الشونة الشمالية .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
الدكتور جمال الشاعر

اعـــــلان

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) فقرة (٥) من قانـــون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢٢٦) تاريخ ١٩٧٩/١٢/١٥ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في اربد الموافقة على مشروع تعديل طريق بعرض ستة امتار لتصبح مناصفة القطعتين (٦ر٧) من حوض (٢)الطوال من اراضي بلدة زحر بموجب المخطط التعديلي رقم (١) تاريخ ١٩٧٩/٢/١٥ والاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدةالرسمية :

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
ورئيس مجلس التنظيم الاعلى
الدكتور جمال الشاعر

اعــلان

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) فقرة (٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لعام ١٩٦٦ ، فان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٥ بتاريخ ١٩٧٩/٧/٢٨ بعد توصية لجنــة التنظيم اللوائية في العاصمة الموافقة على مشروع تعديل الغاء بعض شوارع في بلدة ناعور وتغيير صفــة استعمال المنطقة الخضراء الى سكن ب في منطقة البيادر – بموجب المخطط التعديلي رقم (٤) بتاريخ ١٩٧٩/٧/٢٨ م . والاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية :

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
ورئيس مجلس التنظيم الأعلى
الدكتور جمال الشاعر

اعــلان

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) فقرة (٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩)لعام١٩٦٦ الن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢٢٥) تاريخ ١٩٧٩/٢/١٥ بعد توصية لجنــة التنظيم اللوائية في اربــد الموافقة على مشروع تعديل فتح طريق بعرض ستة امتار تربط شارعين في بلــدة المزار الشمالية حوض البلد بموجب المخطط التعديلي رقم (١) تاريخ ١٩٧٩/١٢/١٥ والاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعــد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئــة
ورئيس مجلس التنظيم الاعلى
الدكتور جمال الشاعر

اعــلان

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) فقره (٥) منقانون تنظيمالمدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لعام١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢١٤) تاريخ ١٩٧٩/١٢/٨ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائية في البلقــاء الموافقة على مشروع تعديل الشارع المار بالقطعة رقم (٧) من حوض رقم (٦٧) البلد بموجب المخطط التعديلي رقــم (١٠) تاريخ ١٩٧٩/١٢/٨ والاحكــام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعدمضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
ورئيس مجلس التنظيم الاعلى
الدكتور جمال الشاعر

اعــــــــلان

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢١) فقرة (٣) و (٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيـــة رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (١٨) تاريخ ١٩٨٠/٢/٩ بعد توصية لجنة التنظيم اللوائيـة في العاصمة الموافقـــة على مشروع التنظيم الهيكلي لبلدة منجا رقم ت‌ه/منجـا/١٩٧٩/٣١٢ تاريخ ١٩٧٩/١/٢٤م والاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيـــذ بعد مضي خمسة عشر يومـــا من تـــاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئـة
ورئيس مجلس التنظيم الاعلى
الدكتور جمال الشاعر

اعــلان

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) فقرة (٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩)لعام١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢٣٤) تــاريخ ١٩٧٩/١٢/٢٩ م بعد توصية لجنة التنظيم اللوائيـــة في العاصمة الموافقة على تعديل الغاء الطريق التنظيمي المـــار بالقطع ذوات الارقـــام : ٣٧٤،٣٧٣،٣٧٢ ، ٣٨٧،٣٨٦ حوض (٩) ام السماق الجنوبي من اراضي وادي السير . بموجب المخطط التعديلي رقم (٢) تــاريخ ١٩٧٩/١٢/٢٩ والاحكـــام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمســـة عشر يوما من تـــاريخ نشره في الجريدة الرسميـــة .

وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة
ورئيس مجلس التنظيم الاعلى
الدكتور جمال الشاعر

اعــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في القويسمه والجويدة رقم (٤٣) تاريخ ١٩٧٤/٩/٢ ،

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في القويسمه والجويدة بانها قد قررت الموافقـــة على ايداع المخطط في حي البيادر ببلدة القويسمه وتنزيل طريق بعرض ٦م مع عـــدم استعمال منحنى عند التقاطع ، لدى اللجنـــة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور فيمكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدةشهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم مايقـــال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر.

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية
علي البشير

اعــلان

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي لنظم بالمناطق الصناعية المفرزة -- والموافقة على قرار اللجنة المحلية في امانة العاصمة رقم ٤٩٩ تاريخ ١٩٧٩/١٢/٢٥ تطبيق احكام النظام السابق على قطع الاراضي المفرزة ضمن هذه المناطق لمساحات ١٠٠٠م٢ للمنـــاطق الصناعية الثقيلة و ٥٠٠م٢ المناطق الصناعية الخفيفة لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في امانة العاصمة حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور فيمكتب اللجنة المحلية هناك اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مايوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم الى اللجنـــة المحلية في الكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية لمحافظة العاصمة
يحيى الموصلي

اعــــــــلان

نعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية قررت الموافقة على الغاء الطريق المارة بمواجهة القطـــع رقم ٥٣٢، ٥٣٣، ١٢٨٧ حوض (٦٧) السلطونشر الاعـــلان في الجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين لمدة شهرين للاعتراض .

يجوز لمن له مصلحة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائقثبوتيـــة معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية بالسلط خلال ساعات الدوام الرسمي واثناء المدة القانونية.

محافظ البلقـــاء
رئيس اللجنة اللوائيـــة
ذياب يوسف

اعــلان

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية بناء على قرار اللجنة المحلية لبلدة عين الباشا قررت الموافقة على احداث شارع يمر بالقطع رقم (٤٥) و (٤١) من اراضي عين الباشـــا ونشر ايـــداع المشروع بالجريدة الرسمية وفي جريدتين محليين لمدة شهر للاعتراض.

وعملاً باحكام المادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦يجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط لدى مكتب رئيس اللجنة المحلية في عين الباشا وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية وخلال المدة القانونية.

محافظ البلقـــاء
رئيس اللجنة اللوائية
ذياب يوسف

اعـــلان

يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بـــان اللجنة اللوائية لمحافظة البلقاء قررت الموافقة على ايداع اعلان احداث شـــارع يتفرع من الشارع الرئيسي باتجـــاه نقب الدبور بعرض عشرة امتار وذلك بعدد الجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين ولمدة شهرين للاعتراض وعملا باحكام المادة (٢١) من القانون المشار اليه يجوز لمن له مصلحة الاطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية بالسلط خلال ساعات الدوام الرسمي واثناء المدة القانونية.

محافظ البلقاء

رئيس اللجنة اللوائية

ذياب يوسف

اعـــلان

يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في محافظة الكرك وعملا باحكام المادة (٢٠) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ قررت اعلان مشروع المخطط الهيكلي التنظيمي لبلدة سكا للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشره .

وعملا بأحكام المادة (٢١) من القانون المذكور يجوز لمن لهم مصلحة الاطلاع على المخطط المذكـــور في مكتب هندسة بلديات محافظة الكرك ومجلس قروي سكا وتقديم اعتراضاتهم ضمن المده القانونية مدعمة بالخرائط التوضيحية.

محافظ الكرك بالوكالة

(احمد القرعان)

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــلان

يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في محافظة الكرك وعملا بأحكام المادة ٢٠ من قانـــون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ قررت اعـــلان الغاء الشارع المار مابين القطعة رقم ٨٣ــ٨٨ من الحوض رقم ١٥ من اراضي كثربا واحداث طريق بسعة ٦ امتار (الى قسمين من موقع الشارع المقترح الغاؤه) للأعتراض لمدة شهرين اعتبار من تاريخ نشره .

وعملا بأحكام المـــادة ٢١ من القانون المذكور يجوز لمن لهم مصلحة الاطلاع على المخطط المذكـــور في مكتب هندسة بلديات الكرك وتقديم اعتراضاتهم ضمن المده القانونية مدعما بالخرائط التوضيحية .

محافظ الكرك بالوكالة

(احمد القرعان)

رئيس اللجنة الوائية للتنظيم

هكذا من الأصل

اعـــلان

يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في محافظة الكرك وعملا بأحكام المادة ٢٠ من قانـــون تنظيم المدن والقرى والأبنيـــة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ قررت اعـــلان المخطط الهيكلي التنظيمي لقريـــة الروضة للأعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشره .

وعملا بأحكام المادة ٢١ من القانون المذكور يجوز لمن لهم مصلحة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب مدير هندسة بلديات الكرك وتقديم اعتراضاتهم ضمن المدة القانونية مدعما بالخرائط التوضيحية .

محافظ الكرك بالوكاله

(احمد القرعان)

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــلان

يعلن للعموم بأن الاجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الكرك وعملا بأحكام المادة ٢٠ من قانـــون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ قررت اعلان مشروع المخطط الهيكلي التنظيمي لبلدة المأمونيـــة للأعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشره .

وعملا بأحكام المادة ٢١ من القانون المذكور يجوز لمن لهم مصلحة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب مدير هندسة بلديات محافظة الكرك ومجلس قروي المأمونية وتقديم اعتراضاتهم ضمن المده القانونية مدعمة بالخرائط التوضيحية .

محافظ الكرك بالوكاله

(احمد القرعان)

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

اعـــلان

يعلن لاطلاع العموم بأن لجنة التنظيم اللوائية للواء الزرقاء قد اطلعت على قرار لجنـــة التنظيم المحلية بالزرقاء رقم ٣٢/٣١ تاريخ ١٩٧٩/٧/٢٩ المتخذ بالغاء الشوارع الماره من القطع ذات الارقام (١٣٤٨، ١٣٤٩، ١٣٥٢، ١٣٥٣، ٢٥١٤، ٢٥١٥، ٢٥١٦، ٢٥١٠، ٢٥١١) من الحوض رقم (٧) بركة برخ المؤشر عليها باللون الأحمر والاستعاضة عنها بالشوارع المؤشر عليها باللـــون الازرق من نفس ارقام القطع والحوض على المخطط التنظيمي رقم ٧٩/٨٥ تاريخ ١٩٧٩/٧/٢٠ المعد لهذه الغاية .

وقررت اللجنة الموافقة على ماجاء فيه واعلان ايداعه في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين للاعتراض خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التنظيمي المذكور لدى بلدية الزرقاء وتقديم اعتراضاتهم على مضمون القرار مدعمه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية الى اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء خلال المده المعينة .

يحيى الدروبـــي

متصرف لـــواء الزرقـــاء

رئيس لجنة تنظيم المدن والقرى والابنية للواء الزرقاء

اعــلان

يعلن لاطلاع العموم بأن لجنة التنظيم اللوائية للواء الزرقاء قد اطلعت على قرار لجنة التنظيم المحلية بالزرقاء رقم ٣٤/٣٢ تاريخ ١٩٧٩/٨/٥ المتخذ بالغاء الشوارع المؤشر عليها باللون الاحمر الماره بالقطعه رقم (٦) من الحوض رقم (٦) فاجرة شبيب المراد استملاكها للامن العام لغايات دائرة ترخيص الزرقاء والاستعاضة عنها بالشوارع المؤشر عليها باللون الازرق من نفس القطعة والحوض كما هـــو مبين على المخطط التنظيمي رقم ٧٩/٨٦ تاريخ ١٩٧٩/٥/٥ المعد لهذه الغاية .

وقررت اللجنة الموافقة على ما جاء فيه واعلان ايداعـــه في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين للاعتراض خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية :

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التنظيمي لدى بلديـــة الزرقاء وتقديم اعتراضاتهم على مضمون القرار مدعمه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية الى اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء خلال المده المعينة .

يحيى الدروبي
متصرف لواء الزرقاء
رئيس لجنة التنظيم اللوائية للواء الزرقاء

اعــلان

يعلن لاطلاع العموم بأن لجنة تنظيم المدن والقري والابنية للواء الزرقاء قد اطلعت على قرار لجنة التنظيم المحلية في الزرقاء رقم ٢٠/٥٠ تاريخ ١٩٧٩/١٢/٨ المتخذ بفتح مدخل بعرض ثلاثة امتار بحيث يمر بالقطعة رقم (١٧٨) من الحوض رقم (١٠) البلد والقطع ذات الارقام ٣٠١ ، ٣٠٠ ، ٣٠٣ ، ٣٠٤ ، ٧٢٥ ، من الحوض رقم (٧) خربة الحديد وذلك لتسهيل مرور المواطنين وتسليك مجرى مياه الامطار نظرا لانحدار المنطقة التي توصل ما بين شارعي النزهه والزهور كما هو مبين على المخطط التنظمي رقم (٧٩/١٠٠) المعد لهذه الغايه .

وقررت اللجنة الموافقة على ما جاء به واعلان ايداعه في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين للاعتراض خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريده الرسمية .

يجوز للذوى العلاقه الاطلاع على المخطط التنظمي المذكور لدى بلدية الزرقاء وتقديم اعتراضاتهم على مضمون القرار مدعمه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتيه الى اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء خلال المدة المعينه .

متصرف لواء الزرقاء بالوكاله
رئيس لجنة تنظيم المدن والقري والابنيه للواء الزرقاء
عبد الغني العبداللات

اعــــــلان

يعلن لاطلاع العموم بان لجنة تنظيم المدن والقرى والابنيه للــواء الزرقاء قد اطلعت على قرار لجنة التنظيم المحلية في الزرقاء رقم ٢٣/٥٠ تاريخ ١٩٧٩/١٢/٨ المتخذ بالغاء الشوارع المارة من القطع ذات الارقام (١٣٦ ، ١٣٤ ، ١٤٠ ، ١٣٣ ، ١٣٢) من الحوض رقم (٤) البتراوي واعتماد المخطط الوارد من وزارة الاشغال العامة لشارع السخنه بعرض ثلاثين مترا كما هو مبين على المخطط التنظيمي رقم ٧٩/٨٩ المعد لهذه الغاية وقررت اللجنة الموافقة على ما جاء به واعلان ايداعه في الجريدة الرسمـــية وجريدتين محليتين للاعتراض خلال مدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمـية .

يجوز لذوى العلاقه الاطلاع على المخطط التنظيمي المذكور لدي بلدية الزرقاء لتقديم اعتراضاتهم على مضمون القرار مدعمه بمخططات ايضاحيه ووثائق ثبوتيه الى اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء خلال المدة المعينة .

متصرف لواء الزرقاء بالوكالة
رئيس لجنة تنظيم المدن والقري والابنية للواء الزرقاء
عبد الغني العبداللات

اعــلان

بناء على قرار لجنة التنظيم المحليه لبلدة عنجرة رقم ٢٢ تاريخ ١٩٧٧/٦/٢٨ .

يعلن لاطلاع العموم بان لجنة التنظيم اللوائية في عجلون قررت الموافقـــة على تنظيم الدخله المتفرعه من الشارع الرئيسى العام باتجاه الشرق وحتى التقائها مع شارع الامير محمد في بلدة عنجره حسب المخطط المرفق .

ويجوز للذوى العلاقه تقديم اقتراحاتهم او اعتراضاتهم للجنة التنظيم المحلية لبلدة عنجره خلال شهرين من تاريخ نشر الاعلان بالجريده الرسمية وجريدتين محليتين مدعمه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتيه .

متصرف لواء عجلون
رئيس لجنة التنظيم اللوائيـــة
محمد الدبعى

تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

قرار رقم (٤) لسنة ١٩٨٠

عملا بالصلاحية المخولة الي من قبل مجلس الوزراء العالي لغايات تنفيذ احكام القــانون رقم (١٠) لسنة١٩٥٨ (القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل) وتطبيقا لاحكام مبادىء وقواعد المقاطعة المقررة ، اقرر مايلي:ـــ

اولاـــ سريان الحظر المفروض على الشركة الامريكية:ـــ (Fisher Controls. Co)
على شركتها الفرعية البلجيكية:ـــ (Fisher Controls. S.A N.V)

ثانياـــ رفع الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الهندية:ـــ O. I Laboratories
وسائر فروعها ومن بينها مكتبها للبيع الكائن في العنوانين التاليين:ـــ

1— 56/1.R. B.B. Road
Calcutta—700 007

2— 493 G.T. Road Shippur
Howrah. (W.B)

وذلك بعد ان سوت وضعها بما لايتعارض ومبادىء المقاطعة.

ثالثا ـــ اعتبار موضوع الشركة الهندية (Aims Corpn) وتعرف باسم (Nax Chemi Pharma) منتهيا الى ان يثبت، انها قد امتنعت عن استيراد المنتجات العربية الصالحة للتصدير اليها ، مع مراعاة :ـــ

أ ـــ يمنع استيراد مادة (Nitofurazone) من الشركة الهندية المذكورة وهي المادة التي ثبت انها تستوردها من اسرائيل ، على ان يشمل هذا المنع كل سلعة يثبت للسلطات العربية المختصة ان الشركــة اصبحت تستوردها من اسرائيل .

بـــ في حاله استيراد اي سلعة من الشركة الهندية محل البحث غير تلك المادة المنوه بها في الفقرة الســابقة فانه يجب ان يرفق بالبضاعة شهادة منشأ صادرة عن الشركة المصدرة يحدد فيها بــان السلعة ليست من منشأ اسرائيلي على ان تكون هذه الشهادة معتمدة من اية سفارة او قنصلية عربية في الهند ؛

جـ ـــ على السلطات الجمركية العربية ضرورة التدقيق في المنتجات التي قــد تستورد من الشركــة الهندية سالفة الذكر للحيلولة دون دخول اية منتجات اسرائيلية عن طريقها الىالبلاد العربية سواء تلك المادةالممنوعة ام غيرها من المنتجات الاسرائيلية ؛

رابعاـــ منع التخليص على ماقد يرد للبلاد من ملابس رجالية داخلية وخارجية من الشركتين الامير كيتين:
1— Mundial Export Corp.
وعنوانهــا : 500 Fifth Avenue—New York, N.Y. 10036
2— Union Underwear Co. Ltd.

هذا من الاصل

وذلك لعلاقتهما المخالفة مع الشركتين الاميركيتين المحظورتين :ـــ
1— Cluett Peabody Co
2— Union Underwear Co Ltd

خامسا ـــ رفع اسم الباخرة اليونانية:ـــ « Boxtrader » وسابقا « Frontier » بالجنسية البريطانية من القائمة السوداء بعد ان تعهدت الشركة المالكة لها بعدم مخالفة مبادىء المقاطعة مستقبلا.

سادسا ـــ ادراج اسم الباخرة النرويجية « Sagafjord » في القائمة السوداء بصفة نهائية ومستديمة لتكرار مخالفتهــا لمبادىء المقاطعة بنقلها صادرات اسرائيلية.

سابعا ـــ سريان الحظر المفروض على مجموعة الشركات الاميركية: Gulf & Western Industries Inc.
على الشركة الايطالية : Jader S.R.L.

وعنوانهــا : Corso Como, 15
20154 Milano, Italy

ومصنعيها الموجودين في العنوانين التاليين:ـــ

1— Via Per Ceorate 24
21044 Cevaria (Varese)

2— Via Al Lago, 14
22040 Bosisio Parini (Como) taly.

ثامناـــ منع التخليص على ماقد يرد للبلاد من السجاير من الشركة المالطية:ـــ Central Cigarette. Ltd
وعنوانهــا :ـــ B 26, Bulebel Industrial Estate, Zejtun Malta

وذلك لقيامها باستيراد المواد الاولية لمنتجاتها من السجاير من اسرائيل .

تاسعاـــ منع التخليص على ماقد يرد للبلاد من ورشات تصليح الالات الكــاتبه والناسخة ، وقطع غيارها والات التحميض والتصوير وقطع غيارها من الشركة المالطية :ـــ

Image System Ltd وذلك لعلاقتها المخالفة مع الشركة الانجليزية « Rank Xerox » المحظورالتعامل معهــا .

عاشراـــ غيرت الباخرة البنمية « Hela» وسابقا « Tafu » اسمها : الى «Luke Hh» للدا يستمر ادراجها في القائمة السوداء باسمها الجديد وجنسيتها البنمية؛

احد عشرـــ غيرت الباخرة القبرصية : « Helena » وسابقــا : Ivan Delmas و Spera اسمهــا الى Mireta للدا يستمر ادراجها في القائمة السوداء باسمها الجديد وجنسيتها القبرصية.

اثنا عشرـــ غيرت الباخرة الالمانية الغربية: « Hild Horn» اسمها الى « Tinito Castro» وبالجنسية القبرصية، لــدا للدايستمر ادراجها في القائمة السوداء باسمها الجديد وجنسيتها القبرصية.

ثالث عشر– منع التخليص على كل ماقد يرد للبلاد من المناشف وفوط الوجه من الشركة المالطية

Sturdetex Limited

وعنوانهـا :–

Grannerles Square, Florinla Malta.

وذلك لقيامها باستيراد المواد الاولية من اسرائيل وادخالها في منتجاتهـا .

رابع عشر غيرت الباخرة الالمانية الغربية :–

Hamburger Fleet

اسمها الى George Kurz وجنسيّها البنمية ، لذا يستمر ادراجها في القائمة السوداء باسمها الجديد وجنسيّها البنمية.

خامس عشر– يسري الحظر المفروض على جميع الشركات والبواخر المبينة اعلاه اعتبارا من التاريخ المحدد لمـا ان وجد ، والا فيعتبر الحظر من تاريخ نشر القرار في الجريدة الرسمية ، على ان لايطبق على البضائع التي يثبت انهـا شحنت من مصدرها الى الاردن قبل تاريخ نفاذ الحظر.

سادس عشر– الاعتمادات البنكية المفتوحة لاستيراد اية بضـاعة من منتجات الشركات التي يشملهـا الحظر او بواسطتها يجب ان تلغى من البنوك كلما امكن ذلك على انه لايجوز تجديد مدةالاعتمادات اذا انتهت مدتهـا قبل الشحن باي حال من الاحوال.

وزير المالية/الجمارك



قـــرار رقـــم (٥) لسنـــة ١٩٨٠

عملا بالصلاحية المخولة الي من قبل مجلس الوزراء العالي لغايات تنفيذ احكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ (القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل) ، وتطبيقا لأحكام مبادىء وقواعد المقاطعة المقررة اقرر مايلي:–

اولا: ١ – رفع الحظر المفروض على التعامل مع المصرف البريطاني :

(S.G. Warburg & Ltd) وشركة الام البريطانية

(Mercury Securities Ltd) وسائر شركاتها الفرعية ومن بينها الشركات التالية:–

Warburg Regirars Ltd	الشركة البريطانية
Brandies Golds Hmidt & Co	الشركة البريطانية
Seligman Brothers	الشركة البريطانية
S.G. Warburg & Intrnational Holdings Ltd	الشركة البريطانية
Warburg Investment Management Ltd	الشركة البريطانية
Elkington Copper Refiners Ltd	الشركة البريطانية
S.G. Warburg & Co. (Jersey) Ltd.	الشركة البريطانية
S.G. Warburg Finance & Development Lt	الشركة البريطانية
Warburg Investment management Ltd	الشركة البريطانية
Mercury Investment Trust Ltd	الشركة البريطانية
Pallas Inc	الشركة الاميركية
S.G. Warburg Bank AG	الشركة السويسرية
Brandeis, Goldschmidt & Co. Inc	الشركة الاميركية
Barndeis, Goldsshmidt & Co. AG	الشركة السويسرية
Intermetaux Holding S.A	الشركة السويسرية
International Minerals & Metals	الشركة الاميركية
British Industrial Corporation Ltd	الشركة البريطانية
British Industrial Corporation (Leasting) Ltd	الشركة البريطانية
Second Mercury Securities Ltd	الشركة البريطانية
Financial Data Services Ltd.	الشركة البريطانية
Metropolitan Pensions Association (Holdings) Ltd	الشركة البريطانية

٢) اعتبار موضوع المصرف الفرنسي :

Banque De Paris Et De Pays Bas (Paribas)

وسائر شركات مجموعة (Paribas) منتهيا عند هذا الحد في الوقت الحاضر وذلك بعد ان سوى المصرف المذكور بما لا يتعارض ومبادىء المقاطعة .

ثانيا— رفع الحظر المفروض على الشركة الالمانية :

Riedel & Co. Gmbh & Co. Kg.

وجميع فروعها اينما وجدت والشركات التي تعتبر في حكم الشركات الام او الفروع لها ، وذلك بعد ان سوت وضعها بما لا يتعارض ومبادىء المقاطعة :

ثالثا— رفع حظر الاستيراد المفروض على منتجات الشركة الانجليزية :

Prospect Manufacturing Co. Ltd.

وعنوانها :

P. O. Box 31, Walter Street Blackburn BB 1 1 Tn.

من اقمشة الستائر واقمشة اغطية الاسرة وغيرها من منتجاتها ، وذلك بعد ان سوت وضعها بما لا يتعارض ومبادىء المقاطعة :

رابعا— حظر التعامل مع الشركة الاميركية لانتاج المحركات وقطع غيارها :

Striggs & Stration CorPoration

وعنوانها :

Milwuakee, Wis

وسائر شركاتها الفرعية ومصانعها حيثما وجدت ، والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفروع لها ومنها مصنعها الكائن في Milwaukee, Wis وذلك لعلاقتها المخالفة مع شركة اسرائيلية تشابهها بالاسم ورفضها الاستجابة الى طلب المقاطعة لبيان وضعها وعلاقتها مع الشركة الاسرائيلية ويسري هذا الحظر اعتبارا من تاريخ ١٩٨٠/٤/١٦.

خامسا— حظر استيراد وادخال منتجات الشركة الهندية :

The New Jehangir Vakil Mills Ltd.

وعنوانها :

Palace Road Bhavnager (Gujart)

من الاقمشة القطنية المبينة فيما يلي : —

الاقمشة القطنية — الساري — الدوتي (Dhoties) البولين النسيج القطني المسمى (Grey Drill)
والتي تحمل العلامة التجارية (Sanforized) وتنتجها طبقا وذلك لعلاقتها المخالفة مع الشركة الاميركية :

Cluett Peabody & Co. Ltd.

المحظور التعامل معها بحصولها على مساعدة فنية من الشركة الاميركية .
ويسري هذا الحظر اعتبارا من تاريخ ١٩٨٠/٤/١٨ .

سادسا— حظر استيراد وادخال منتجات الشركة الهندية :

وعنوانها :

Ruston Mills & Industries Ltd.
Brij House
Opp: Gujart High Court
Stadium Road
Ahmedabad — 380 014

من الاقمشة والمنتوجات المبينة انواعها فيما يلي :

Cotton Textile Goods — Dhoties — Sarees — Sushis — Voiles — Cambrics — Printed — Chintz —
Dortas & Mulls.

والتي تحمل العلامة التجارية (Sanforized) وذلك لعلاقتها المخالفةلمبادىء المقاطعة بحصولها على مساعدة فنية من الشركة الاميركية :

Cluett Peabody & Co. Ltd.

المحظور التعامل معها ويسري الحظر المذكور على الشركتين الشقيقتين لها وهما :

1 — The Rustom Processors Ltd.
2 — Rustom Dinesh Exports & Marketing Ltd.

ويعتبر هذا الحظر نافذ المفعول اعتباراً من تاريخ ١٩٨٠/٤/١٨ .

سابعا— منع استيراد السجاد الذي يحمل الاسماء التجارية التالية :

(Acropolis, Corinth, Picture Rugs)

او اية منتجات اخرى يثبت ان منتجات شركة موسانتو المحظورة قد دخلت في صناعتها—من الشركةالبريطانية:

Carpets of Worth Limitel.

وعنوانها :

94 Park Lane, London Wiy 3 Le

وذلك بسبب استعمالها خيوط « الاكريلان » في صناعتها وهذه الخيوط من صنع الشركة الاميركية المحظورة :
(Monsanto) ويسري هذا الحظر على جميع شركاتها الفرعية ومن بينها الشركة البريطانية :

(Bondax Carpets Limited)

ويعتبر نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ ١٩٨٠/٤/١٨ .

ثامنا— سريان الحظر المفروض على الشركة الاميركية :

Pearlson Engineering Inc.

وعنوانها :

P. O. Box 560008 8970 S. W. 87 Court, Miami Florida 33156 S. S. A.

على مكتبها في لندن الذي يحمل العنوان التالي :

— London Office, 17 Devonshire Street London Win Ifs
Telex: 23717 Syncro G.
Phone: 01 — 323 2855.

تاسعا— سريان الحظر المفروض على الشركةالفرنسيةللعطور ومواد التجميل (زيفلون Revlon S. A.) واسمها التجاري:

Les Parfums Pierre Balmain.
21 Rue Boissiere, 75110 Paris

وعنوانها :

بالاضافة الى العنوانين التاليين :

1 — Rue Francois 1 Er, Paris.
2 — 21 Rue Boissiere, 70110 Paris.

على العلامات التجارية التالية :

— Jolie Madam.
— Miss Balmain.
— Vent Vert.
— Ivoire.

عاشرا— بالاضافة الى ما ورد في الفقرة (٢) من البند الخامس عشر من القرار رقم (١١) لسنة ١٩٧٧، يمنع التخليص على ما قد يرد للبلاد من الشركة اليابانية :

(Alps Electric Co. Ltd.)

من المواد التالية : وكذلك راديوهات (Am Citizen Band) .

• — اجهزة تسجيل شريط ذات ٨— مسارو / او اجهزة الاستماع الى الاسطوانة بعد تسجيلها مباشرة مخصصة للاستعمال سواء في المنزل او المركبات •

٢ — اجهزة استقبال راديو من النوع المخصص اولا للاستعمال في المركبات وذات القدرة على استقبال اذاعات الراديو التجارية او العامة .

٣ — اجهزة موالفة بازرار انضغاطية للاستعمال في اجهزة راديو من النوع الموصوف في البند (٢) .

٤ — اي مجموعات توافقية من المنتجات المذكورة في البنود ١ و ٢ و ٣ اعلاه .

٥ — مركبات لاي منتجات موصوفة في البنود ١ و ٢ و ٣ ما عدا اجهزة شبه الموصلات ولوحات الدوائر .

احد عشر — منع التخليص على ما قد يرد للبلاد من الشركة المالطية :

Zeara Enterprises Ltd.

من المادتين التاليتين وتستعملان للاغراض الزراعية :

1 — Dimonth Ath.
2 — Malathion.

وذلك لقيام الشركة المذكورة باستيراد تلك المواد من اسرائيل واعادة تصديرها الى الخارج .

اثنا عشر — رفع الحظر الجزئي عن الشركات الفرعية التالية التابعة لشركة (Hitachi Ltd.) بعـــد ان تم رفع الحظر الجزئي عن الشركة الام :

١ — الشركة الايرانية : 1 — Sherkat Sahami Karkhanjat Hitachi

٢ — الشركة اليابانية : 2 — Hitachi Koki Co. Ltd.

٣ — الشركة اليابانية : 3 — Hitachi Maxell (Hitachi Makuseru Kabushiki Kaisha)

٤ — الشركة الهونغ كونغية : 4 — Hitachi (Hong Kong) Ltd.

٥ — الشركة اليابانية : 5 — Hitachi Chemical Co. Ltd.

وسائر فروعها ومنها : (Hitachi Condenser Co. Ltd.

وفروع الاخيرة وهي :

A) Shinmachi Condenser.
B) Nissei Shoji.
C) Minato Condenser.
D) Akita Condenser.
B) Kako Kizai.

٦ — الشركة اليابانية : 6 — Hitachi Construction Machinery Do.

وشركاتها الفرعية :

A) Hitachi San Ken Co. Ltd.
B) Hitachi Construction Machinery Canada Ltd.
C) Hitachi Construction Machinery (Europe) B. V.

٧ — الشركة اليابانية : 7 — Babcock — Hitachi K. K.

هكذا من الأصل

٨ — الشركة اليابانية : 8 — Hitachi Plant Engineering & Construction Co. Ltd.

٩ — الشركة اليابانية : 9 — Hitachi Cable Ltd.

واعتبار موضوع الشركات التالية منتهيا عند هذا الحد في الوقت الحاضر .

١ — الشركة الانجليزية : 1 — Hitachi Sales (U. K.) Ltd.

٢ — الشركة الالمانية : 2 — Hitachi Sales Europa Gmph.

٣ — الشركة الاميركية : 3 — Hitachi Sales Corporation of America.

٤ — الشركة اليابانية : 4 — Hitachi Electronics Ltd.

٥ — الشركة الصينية الوطنية : 5 — Hitachi Television (Taiwan) Ltd.

ثالث عشر — غيرت الباخرة اليونانية (Ios) اسمها الى (Sandro) لذا يستمر ادراجها في القائمة السوداء باسمها الجديد وجنسيتها القبرصية .

رابع عشر — غيرت الباخرة اليونانية (Ithaca) اسمها الى (Dolphin Iv.) لذا يستمر ادراجها في القائمـــة السوداء باسمها الجديد وجنسيتها البنمية .

خامس عشر — غيرت الباخرة اليونانية (Ismintl) اسمها الى (Makedonia) بالجنسية اليونانية لذا يستمر ادراجها في القائمة السوداء باسمها الجديد وجنسيتها اليونانية .

سادس عشر — غيرت الباخرة الالمانية الغربية (Iceland) جنسيتها الى الجنسية البنمية لذا يستمر ادراجها في القائمـــة السوداء بجنسيتها الجديدة البنمية .

سابع عشر — يسري الحظر المفروض على جميع الشركات والبواخر المبينة اعلاه اعتبارا من التاريخ المحدد لها ان وجد والا فيعتبر الحظر من تاريخ نشر القرار في الجريدة الرسمية ، على ان لا يطبق على البضائع التي يثبت انها شحنت من مصدرها الى الاردن قبل تاريخ نفاذ الحظر .

ثامن عشر — الاعتمادات البنكية المفتوحة لاستيراد اية بضاعة مـــن منتجات الشركات التي يشملها الحظر او بواسطتها يجب ان تلغى من البنوك كلما امكن ذلك على انه لا يجوز تجديد مدة الاعتمادات اذا انتهت مدتها قبـــل الشحن باي حال من الاحوال .

وزير المالية / الجمارك
سالم مساعده

الأطبـــاء

لقد صرحت للاطباء التاليـــة اسماؤهم بمزاولة مهنة الطب البشري في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعملوا في الجهه المبينة ازاء كل منهم حسب القانون .

وزير الصحـــة
الدكتور زهير ملحس

اسم الطبيب	الكفاءه العلميه	الجامعـــة	الجنسية	مكان العمل
احمد موسى بوران	ليسانس طب وجراحه	سنتياغو / اسبانيا	اردني	عيادة خاصة بمدينة عمان
عبد الجليل عيد المجالي	بكالوريوس طب وجراحه	سالونيك	«	القـــوات المسلحة
حسين محمد حسين الكسواني	دبلوم طب وجراحه	نوفي ساد/ يوغسلافيا	«	عياده خاصة بمدينة عمان
فرعون فلاح قويدر خليل	بكالوريوس طب وجراحه	سالونيك	«	القـــوات المسلحة
اسماعيل سعيد الصالحي	«	رومـــا	«	عيادة خاصةبمدينـــة اربد
فيصل مد الله المجالي	«	القاهره	«	القوات المسلحة
خضر محمد ابو هلال	ليسانس طب وجراحه	برشلونه	«	عيادة خاصة بمدينة عمان
صفوان محمد حمد خصاونه	بكالوريوس طبوجراحه	الموصل	«	وزارة الصحة
مأمون محمد نايف مغايره	«	رومـــا	«	«

تشجيع الاستثمار

استعرض مجلس الوزراء تنسيبات لجنة تشجيع الاستثمار المتخذة في جلستهـــا رقم (٨١) تاريخ ١٩٨٠/٢/٢٨ والواردة بموجب كتاب معالي وزير الصناعة والتجارة رقم ٣٠٥٠/٢/٣١/٦٢٠ تاريخ ١٩٨٠/٣/١٣ وقرر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٣/٢٦ الموافقة عليها بشكلها الذي وردت فيه وكما يلي : ـــ

أ ـــ الموافقة على اعتبار المشاريع التالية مشاريع (اقتصادية مصدقة) ومنحها الاعفاءات المنصوص عليهـــا في المواد (١٣ ، ١٦ ، ١٩) من قانون تشجيع الاستثمار رقم (٥٣) لسنة ١٩٧٢ :

١ ـــ السيد محمد علي الكردي/مشروع انتاج الألبان ومشتقاتها الموافق على اقامته في منطقة الرقيم ـــ سحاب/ محافظة العاصمة .

ب ـــ الموافقة على اعتبار المشاريع التالية مشاريع (اقتصادية) ومنحها الاعفاءات المنصوص عليهـــا في المادة (١٣) من قانون تشجيع الاستثمار .

١ ـــ السيد ابراهيم سليمان الداود/مشروع مصنع قوالب الثلج الموافق على اقامته في الازرق الجنوبي/الازرق/ محافظة العاصمة .

٢ ـــ السيد محمد عبد المحسن زرزر/مشروع انتاج البوظة على انواعها الموافق على اقامته في ناعور .

٣ ـــ شركة ريم لمنتجات العصير المساهمـــة الخصوصية المحدودة/مشروع انتـــاج عصير فواكه طبيعي معلب الموافق على اقامته في عين الباشا/محافظة السلط .

ج ـــ الموافقة على طلبات توسيع المشاريع التالية لأغراض المادتين (١٤، ١٧) من قانون تشجيع الاستثمار المذكور:ـــ

١ ـــ شركة الصناعات الكيماوية الاردنية المساهمة المحدودة/مشروع انتاج الكلورين السائل والكوستك صودا وحامض الهيدرو كلوريك وهيبو كلورات الصوديوم/عوجان/محافظة العاصمة .

د ـــ الموافقة على طلبات توسيع المشاريع التالية لاغراض المادة (١٨) من قانون تشجيع الاستثمار المذكور :

١ ـــ شركة مصانع الاسمنت الاردنيـــة المساهمة المحدودة/مشروع توسيع انتـــاج مصانع الشركة ـــ خـــط الانتاج السادس .

هـ ـــ الموافقة على طلبات توسيع المشاريع التالية لاغراض المادة (١٤) من قانون تشجيع الاستثمار المذكور :

١ ـــ شركة صناعة مستحضرات التجميل والمواد الكيماويـــة/مشروع انتـــاج مستحضرات التجميل والمواد الكيماوية المنزلية ـــ محافظة عمان .

و ـــ الموافقة على طلبات المشاريع القائمة التالية : ـــ

١ ـــ الشركة السورية الاردنية للصناعة/الطلب المقدم بتاريخ ١٩٧٩/١٢/٢٤ والخاص باعفاء آلة كاتبة الكترونية ثنائية اللغة (عربي ، انجليزي) ماركة كونتينتال موديل ١١٠٠ .

٢ ـــ الشركة العربية لصناعة الحديد والصلب المساهمـــة المحدودة/الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/١/١ والخاص بتعديل قيمة مقص الحديد الخام والطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/١/٢٦ والخاص باعفـــاء وحدة درفلـــة لصنع حديد الحدادة المربع والمبسط .

٣ ـــ الشركة الاردنية للري الحديث/الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/١/٢٢ والخاص باعفاء رافعة شوكية .

٤ ـــ الشركة العربية لصناعة الالمنيوم المساهمـــة المحدودة (آرال) / الطلب المقدم بتاريخ ١٩٧٩/١٢/١٢ والخاص باعفاء اجهزة وقطع غيار لازمة لرفع معامل القدرة الكهربائية لتوفير في الطاقة الكهربائية المستهلكة .

٥ ـــ شركة مصانع المنتجات الفخارية المساهمة المحدودة/الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/١/٢١ والخاص باعفاء طوب ناري مشكل لمجاري الافران ومواد عازلة مختلفـــة والطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/١/٣١ والخاص باعفـــاء بويلرين للتجفيف مع البيرنر الخاص بكل منهما .

٦ ـــ شركة عابدين وياسين الصناعية/الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/١/٢٠ والخاص باعفاء آلات واجهزة لازمـــة لاستكمال مشروع انتاج حبيبات ومواسير بلاستيكية .

٧ ـــ شركة البلاط الفلسطينية/الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/١/١٩ والخاص باعفاء وحدة كبس بلاط .

٨ ـــ شركة لك . سبان الأردن للهياكل المعدنية/الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/١/١٣ والخاص باعفاء آلات واجهزة لازمة لاستكمال المشروع .

٩ ـــ الشركة العربية الدولية للفنادق المساهمة المحدودة/ فندق ماريوت ـــ عمان / الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/٢/٢ والخاص بتعديل كميات مواد .

١٠ ـــ مصنع ابو نجابر للكرتون / الطلب المقدم بتاريخ ١٩٨٠/٢/٣ والخاص باعفاء آلات واجهزة لازمة لاستكمال مشروع انتاج كرتون البيض .

آمر دفاع رقم (١٠) لسنة ١٩٨٠

استنادا الى الصلاحيات المخولة الى بموجب امر الدفاع رقم ٢ لسنة ١٩٧٤ والى نص المــادة الخامسة من نظام الدفاع (نظام الامن الاقتصادي) رقم ٦ لسنة ١٩٣٩ أقرر مايلي :ــ

اولا :ــ اسعار المطاحن

١ ــ تكون اسعار دقيق القمح من المطحنه في جميع انحاء المملكة كمايلي :ــ

نوع الطحين	سعر الجمله دينار/طن	نسبة الاستخراج كحد اعلــــى	نسبة الرطوبة كحد اعلى	نسبة الرماد كحد اعلى
طحين زيرو	٤٠٠ ٦٠	٪٧٦	٪١٤	٦ر٠/ ــ ٦٥ر/
طحين اول باب	٩٠٠ ٤٨	٪٨٥	٪١٤	٨٩ر٪ ــ ٩٥ر٪

٢ ــ تكون اسعار الدقيق الموضحة اعلاه تسليم ظهر السيارة من المطحنه .

٣ ــ يمنع طحن اي صنف من اصناف الدقيق غير الاصناف المذكوره في البند ١٧ وهي الزيرو اول باب فقط .

٤ ــ على المطاحن ان يكون انتاجها متضمنا الاصناف الواردة اعلاة ويشترط بيع المخابز حســب التعليمات واوامر الصرف الصادره عن وزارة التموين .

٥ ــ يجب ان يثبت على كل كيس من اكياس الدقيق نوع الدقيق واسم المطحنه المستخرج منها .

٦ ــ على جميع المطاحن ان تقدم كشوفات يوميه بانتاجها وتوزيعها من الطحين والنخاله وذلك حســب النموذج المقرر من وزارة التموين .

ثانيا : تكون اسعار الطحين الاوروبي المستورد لحساب وزارة التموين في جميع انحاء المملكة ب (٤٠٠ر٦٠) ستين دينارا واربعمائة فلس للطن الواحد تسليم ظهر السيارة

ثالثا :ــ اسعار الطحين لدى تجار الجمله .

١ ــ يكون سعر كيس الطحين عبوه ٥٠ كغم ضمن المواصفات اعلاه كمايلي :ــ

	السعــــر	
	ف	د
أ ــ كيس طحين زيرو سعة ٥٠ كغم	١٥٠	٣
ب ــ كيس طحين اول باب سعة ٥٠ كغم	٥٥٠	٢
جـ ــ كيس طحين اوروبي سعة ٥٠ كغم	١٥٠	٣

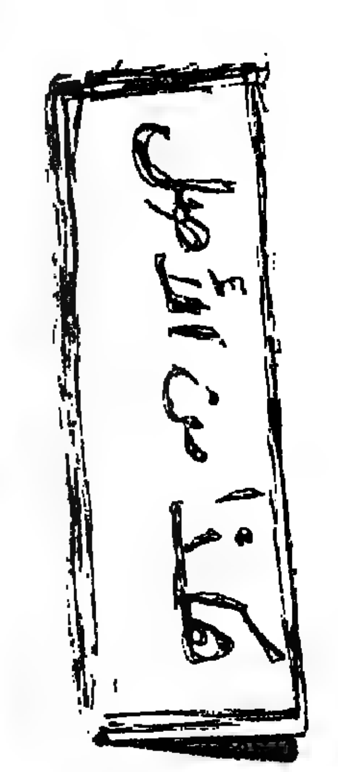
رابعا : ــتعتبر الاسعار اعلاه نافذه المفعول اعتبارا من ١٩٨٠/٣/٢٨

خامسا :ــ كل من يخالف هذا الامر يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام المشار اليه اعلاه .

سادسا :ــ يعتبر هذا الامر لا غيا لاي امر دفاع او قرار يتعارض مع مضمونه .

وزير التمويــــن

د . جواد العناني



امر دفاع رقم (١١) لسنة ١٩٨٠

صادر عــن وزير التمويــن

استنادا الى الصلاحيات المخولة الي بموجب امر الدفاع رقم ٢ لسنة ١٩٧٤ واستنادا الى نص الماده الخامسة من نظام الدفاع رقم ٦ لسنة ١٩٣٩ (نظام الامن الاقتصادي) اقرر مايلي : ــ

١ ــ يحدد سعر الكغم الواحد من الدجاج الحي تسليم مسلخ الامانه بـ : ٤٧٠ فلس .

٢ ــ يحدد سعر الكغم الواحد من الدجاج المذبوح والمنظف تنظيفا كاملا بـ ٦٠٠ فلس من المسلخ الى المحلات

٣ ــ سعر البيع النهائي للمستهلك (٦٤٠ فلس للكغم الواحد من الدجاج المذبوح والمنظف) .

٤ ــ تحدد اسعار بيع الدجاج الحي خارج حدود امانة العاصمة كمايلي :ــ

السعر من المزرعــة	٤٦٠ فلس للكغم الواحد .
السعر من المــوزع	٤٧٠ فلس للكغم الواحد .
السعر للمستهلك	٥١٠ فلسا للكغم الواحد (بعد ذبحه وتنظيفه) .

٥ ــ يعتبر هذا الامر نافذ المفعول اعتبارا من تاريخ ١٩٨٠/٤/١ .

٦ ــ كل من يخالف هذا الامر يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام المشار اليه اعلاه .

٧ ــ يلغي هذا الامر اي امر او قرار سابق يتعارض مع مضمونه .

وزيــر التمويــــن

د . جواد العناني

المحامون الشرعيون

دفع السادة التالية اسماؤهم رسوم المحاماه الشرعية لسنة ١٩٨٠ :

١ ــ المحامي علي فضيل الطلافيح
٢ ــ المحامي هاني محمد البحله
٣ ــ المحامي داود سعد غزال طبيله
٤ ــ المحامي عبد حرز الله
٥ ــ المحامي وشاح عبد الكريم وشاح
٦ ــ المحامي ايوب ساري سواقد

قـــــــرار

صادر عن وزير الأشغال العامة

استناداً للمادة (١٦) فقرة (أ ، ب) من نظــام الأشغال الحكوميـــة رقم (٣٤) لسنة ١٩٧٨ وبنـــاء على تنسيب عطوفة وكيل الوزارة فقد تقرر شطب اسم المتعهد صبحي نجيب المغربي من قوائـــم المتعهدين اعتباراً من ١٩٨٠/٣/٢٤

وزير الاشغال العامة

معن ابو نوار

قـــــــرار

صادر عن وزير الأشغال العامة

استناداً للمادة (١٦) فقره (أ ، ب) من نظام الأشغال الحكومية رقم (٣٤) لسنة ١٩٧٨ وبناء على تنسيب عطوفة وكيل الوزارة فقد تقرر شطب اسم مؤسسة الرعاوي للأنشاءات الهندسيه (بيكاسو) مـــن قوائم المتعهدين اعتباراً من ١٩٨٠/٣/٢٩

وزير الأشغال العامة

معن ابو نوار

قـــــــرار

صادر عن وزير الأشغال العامة

استناداً للمادة (١٦) فقرة (أ ، ب) من نظام الأشغال الحكومية رقــم (٣٤) لسنة ١٩٧٨ وبناء على تنسيب عطوفة وكيل الوزارة فقد تقرر شطب اسم شركة العشي وفسيفس من قوائم المتعهدين اعتباراً من ١٩٨٠/٣/٣٠

وزير الأشغال العامة

معن ابو نوار

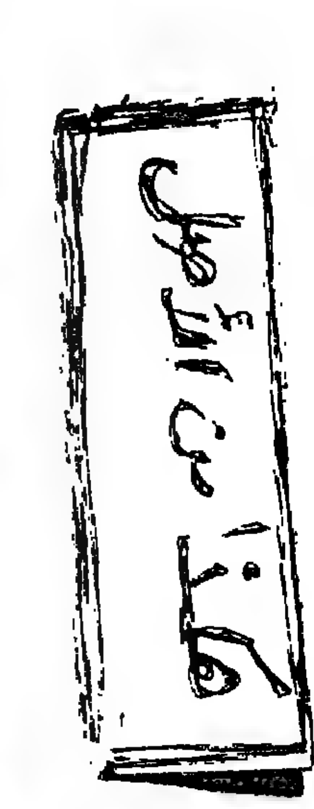
قـــــــرار

صادر عن وزير الأشغال العامة

بناء على تنسيب مجلس نقابة المهندسين باجتماعه المنعقد بتاريخ ١٩٨٠/٣/١٧ قررت اضافة فرع : هندسةاجهزة الطيران لفروع الهندسة الكهربائية الواردة بالفقرة (د) من المادة (٤٦) من قانون نقابة المهندسين رقــم (١٥) لسنة ١٩٧٢

وزير الأشغال العامة

معن ابو نوار



قـــــــرار

صادر بالاستناد الى نظام مراقبة المياه الجوفية

استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب المادة (١٥) من نظام مراقبة المياه الجوفية رقم (٢٦) لسنة ١٩٧٧ :

قررت ان يكون الحد الادني للمسافة بين الآبار المسموح بترخيصهـــا في حوض ام السرب (٧٥٠) سبعمائة وخمسون مترا لا اقل وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

نائب رئيس سلطة المصادر الطبيعية

المهندس احمد دخقـــان

والأعلانات

اعــــلان

صادر بالاستناد لاحكام المادة الرابعة المعدلة من نظام

اتلاف القضايا والاوراق القضائيه في المحاكم النظامية

استنادا للصلاحية المخولة الي في المادة الثالثة من نظام اتلاف القضايا والاوراق القضائيه في المحاكم النظاميه ، فأني سأقوم بتعيين لجنة خاصه لدى كل محكمة من محاكم المملكة لا تلاف القضايا الحقوقية والجزائية والاعلامات الحقوقيه والجزائيه والقضايا المشموله بقوانين العفو العام ، ولا ينتظر وجود اية منفعة من بقائها او الاحتفاظ بهـــا وان لجان الاتلاف ستبدأ عملها بعد ثلاثة اشهر من تاريخ هذا الاعلان ويرجى ممن يود استرداد ما ابرزه من وثائق او الحصول على صور مصدقة عنها أو عن اي اجراء او قرار في القضايا المراد اتلافها ان يراجـــع المحكمة المذكورة خلال هذه المدة لتمكينه من ذلك :

وزيــــر العـــــدل

نجيب ارشيـــدات

اعــــلان

صادر عن وزارة المالية بنشر قوائم التخمين وملاحقها بمقتضي احكـــام الفقرة ٤ من المادة ٨ من قانون ضريبة الابنية والاراضي رقم ١١ لسنة ١٩٥٤ .

ليكن معلوما ان لجان التخمين في مناطق البلديات قد اتمت تخمينهـــا للابنية والاراضي استناداً لاحكام المادتين ١٩ ، ٢٠ من القانون رقم ١١ لسنة ١٩٥٤ وان قوائم التخمين وملاحقها لحساب السنـــة المالية ١٩٨٠ قد اودعت في مكاتب المحاسبين المختصين حيث يجـــوز لاي مكلف الاطلاع عليها واذ اوجد حيفا قد لحق باي مكلف بدفع الضريبة من اجراء التخمين فيجـــوز له ان يقدم اعتراضـــا خطيا قبل انقضاء ثلاثين يوما من تاريـــخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وزير الماليـــة

اعــلان

يعلن للعموم بانه قد تم تسجيل رابطة آل الزق كجمعية عادية عملا باحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ ـ معدله رقم ٩ لسنة ١٩٧١ .

صدر بتاريخ ١٩٨٠/٣/١١

وزير الداخليــة

علي البشير

اعــلان

يعلن للعموم بأنه قد تم تسجيل رابطة ابناء الفوارس كجمعية عادية عملا بأحكام قانون الجمعيات والهيئـات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ ومعدله رقم ٩ لسنة ١٩٧١ في اليوم الثالث والعشرين من شهر آذار عام ١٩٨٠

وزير الداخليــة

علي البشير

اعــلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية اسكان موظفي مدينة العقبة التعاونية محدودة المسؤولية / العقبــة قد سجلت تحت رقم ٨٩٩ بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنــة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم الثاني عشر من شهر آذار لسنة ١٩٧٩ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية

حسن النابلسي

اعـــــلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية تصنيع الالبان التعاونية الزراعية متعددة الاغراض محدودة المسؤولية / جرش قد سجلت تحت رقم (٩٠٠) بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم(١)لسنة ١٩٧٠ في اليوم السابع عشر من شهر آذار سنة ١٩٨٠

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية

حسن النابلسي

اعـــــلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية المعرفة التعاونية للمنفعة المتبادلة محدودة المسؤولية / محافظة القدس قد سجلت تحت رقم ٩٠١ بموجب المادة الخامسة من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم العشرين من شهر كانون ثاني سنة ١٩٨٠ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية

حسن النابلسي

نسخة عن الأصل

اعــلان

الغاء تسجيل جمعية تعاونية

عملا بالصلاحيات المخولة لي بموجب المادة (٤٧) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ اقر الغاء تسجيل جمعية الحصن التعاونية للتسليف والتوفير/اربد وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد ان تم تصفيتها.

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية

حسن النابلسي

قــــرار

بدمج جمعية تيم التعاونية الزراعية متعددة الأغراض محدودة المسؤولية / الشونة الجنوبية المسجلة تحت رقم(٤٤٠) بتاريخ ٦٤/٦/١٣

مع جمعية الكرامة الشمالية التعاونية الزراعية متعددة الأغراض محدودة المسؤولية / الشونة الجنوبية المسجلة تحت رقم (٤٢٨) بتاريخ ١٩٦٤/٣/١٥

عملا بالصلاحيات المخولة لي بموجب المادة (١٥/هـ) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ الصادر بمقتضى قانون التعاون المؤقت رقم (٥٥) لسنة ١٩٦٨ والذي حل محله قانون التعاون رقم(٢٠) لسنة ١٩٧١ والتعديلات التي ادخلت عليه وتوخيا لمصلحة الحركة التعاونية في المنطقة أقرر ما يلي : —

١ — دمج الجمعية الأولى مع الجمعية الثانية ونقل موجودات الجمعية الأولى بما في ذلك حقوق والتزامات الأعضاء الى الجمعية الثانية .

٢ — يترتب على هذا الدمج الغاء تسجيل الجمعية الأولى ؛

٣ — الأحتفاظ بجميع الوثائق والملفات والسجلات القديمة للجمعية المعنية ؛

٤ — أرجو من الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار ؛

مدير عام المنظمة التعاونية الأردنية

حسن النابلسي

اعــلان

الغاء تسجيل جمعية تعاونية

عملا بالصلاحيات المخولة لي بموجب المادة (٤٧) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ .

اقرر الغاء تسجيل جمعية مسمية الحوراني التعاونية للمنفعة المتبادلة محدودة المسؤولية / عمان وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد ان تم تصفيتها ؛

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية

حسن النابلسي

اعــلان

تصفية جمعية تعاونيـــة

عملا بالصلاحيات المخولة لي بموجب المادة (٤٢/ج) من نظام الجمعيات التعاونيـــة رقم (١) لسنة ١٩٧٠ الصادر بمقتضى قانون التعاون المؤقت رقم (٥٥) لسنة ١٩٦٨ والذى حل محله قانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ .

اقرر تصفية جمعية موظفي شركة دار الشعب التعاونية متعـــددة الاغراض محدودة المسؤولية / عمان والمسجله تحت رقم (٧٧٩) تاريخ ١٩٧٧/٥/٩ وتعيين السيد مـــنير مسنات مصفيا لهـــا وعنوانه (المنظمه التعاونية الاردنية) وليكن معلوما ان جميع الادعاءات التي على الجمعيه المذكورة يجب ان تقدم للمصفي المذكور .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية

حسن النابلسي

اعــلان

الغاء تسجيل جمعية تعاونيـــة

عملا بالصلاحيات المخولة لي بموجب المادة (٤٧) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١) لسنة ١٩٧٠ اقرر الغاء تسجيل جمعيـــة اسكان موظفي وزارة المواصلات / البريد التعاونية محـــدودة المسؤولية / عمان وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد ان تم تصفيتها .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية

حسن النابلسي

اعــلان

صادر بالاستناد للمادة رقم (١٧) من قانون ادارة املاك الدولة رقم (١٧) لسنة ١٩٧٤ وتعديلاته .

يعلن للعموم بان لجنة املاك الدولة التابعة للواء الزرقاء ستنظر بالطلبات المقدمة لتفويض القطعـــة رقم (٥٢) من الحوض رقم (٢) حي رقم (٦) من اراضي خو .

وستحال كافة الاوراق للجنة المذكورة بعد انقضاء مدة شهر من تاريخه وسيكون مركز عملها مديرية تسجيل اراضي الزرقاء .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

بـــدري الملقي

اعـــــلان

صادر بالاستناد للمادة رقم (١٧) لسنة ١٩٧٤ من قانون ادارة املاك الدولة

يعلن للعموم بأن لجنة املاك الدولة التابعة للواء الزرقاء ستنظر بالطلبات المتعلقة بتفويض القطعة رقم (١٩٣) من الحوض رقم (٢) حي رقم (٣) من اراضي خو ـ وستحال كافة الأوراق للجنة المذكورة بعد انقضاء مدة شهر من تاريخه وسيكون مركز عملها مديرية تسجيل اراضي الزرقاء .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

بدري الملقي

اعــلان

يعلن مدير جمرك عمان ان السيارات المبينة مواصفاتها بالكشف المرفق قد مضى. على وجـــودها في مستودع السيارات مدة تزيد على ثلاثة اشهر لذا فأنه سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هـذا الاعلان في الجريدة الرسمية عملا بأحكام المادة ٥٥ من قانون الجمارك والمكوس .

مدير جمرك عمان

احمد عبد العزيز

نوع السيارة	لونها	رقمــها	اسم المالك
شفرولية امبالا	سماوى	شاصي ١٢٥٠٠٤ C	مؤسسة عالية
فيات ١٢٨	اخضر	١٥٢٤٥٨ كويت	محمد عبد الكريم محمود
فولكس ١٢٠٠	سماوى	شاصي ٦٣٩١٨٩٢	عبد الرحيم محمدمحمود عرفه
شفرولية ستيشن	كريم وبني	٢٠٧٥ مؤقت	جيرارد زومان
فولكس باص	ازرق	شاصي ٠٩٣٨٢٨	شركة اديكو
ديها تسوبلك اب	ابيض	١٩٩٠٨ — LL	كونسو ريتوم كامل
بك اب تويوتا	ابيض	شاصي ٠٨٠٧٩٢	ممدوح ربيع العدوان
بيجو ستيشن	ابيض	٧٦١٤٨٥ سعودية	محمد نايف كايد
بويك	فضي واحمر	شاصي ١١٧٠٩٦ OH	احمد محمد توفيق
بلايموت	ابيض	١٠٧٢٠٨ كويت	موسى يوسف موسى
ديهاتسو بك اب	ابيض	شاصي ١٩٩٠٨ — LL	شركة اديكو
مرسيدس مجهز بحفارة	بيج	شاصي ٣٥١٠٠١٦٠٧١	« «
فان BMW	احمر قرميدى	M ٩٣ 13L	عبد الفتاح حسن عبد الهادى
داتسون ١٦٠	اصفر	شاصي ٣٠٤٥٦ — ٦١٠	احمد موسى احمد
ديها تسوبلك اب	اخضر	شاصي ٢٠٩٩٣ ٢٦D D V	الشركة العربية للتعهدات
باص فكسهول	كحلي	٩٥٥ — JJ	مجهول
مارجروس راس	ازرق	—	مؤسسة صبرى فرح

اعــلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضاعة المبينة بالكشف قد مضى على وجودها في مستودعات الجمارك مدة تزيد على ثلاثة اشهر ، لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية عملا باحكام المادة ٥٥ من قانون الجمارك والمكوس .

مدير جمرك عمان

احمد عبد العزيز

عدد الطرود	المحتويات	اسم المالك
١	جوارب عدد ١٤ بشاكير عدد ٢٠	جورج معاشي
١	كاربوريتر سيارة	شوبير كانشو

مطالبات

اعـــــــلان

عملا بأحكام الفقرة (ب) من المادة السادسه من القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميريـــة رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ ، يرجى من الاشخاص المذكورة اسماؤهم ادناه المبادرة الى دفع المبالغ المبينة ازاء اسم كل منهم لحساب رسوم طوابع الواردات والرسوم الاضافيـــة للجامعة الاردنية وجامعة اليرموك خلال مـدة اقصاها (٦٠) يوما والا فستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية .

وزير المالية

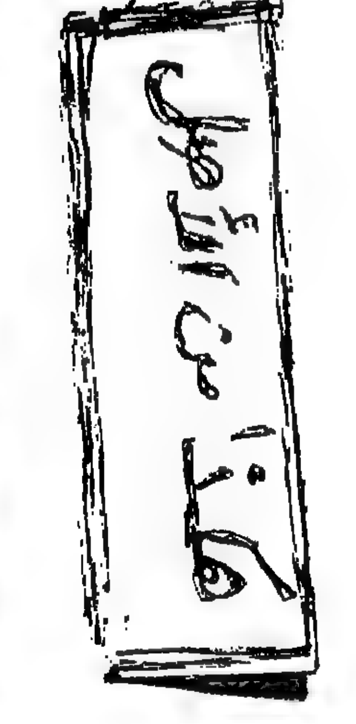
	المبالــغ المطلوبــه طوابع	رسوم الجامعــه
	ف د	فلس دينار
١ ـ السيدين محمود ومنيب سماره	٠٠٠ ١٤٣	٠٠٠ ٠٠٠
٢ ـ السيد نواف ابو عبيد	٩٠٠ ٥١	٦١٥ ٨
٣ ـ السيد خالــد طلفاح	٥٠٠ ٨٠	٠٠٠ ٠٠٠
٤ ـ السيد محمد علي صالح الزعبي	٢٠٠ ٣٢٠	٩٥٠ ١٩

نص مطالبة

يطلب من اصحاب فندق شاطىء النخيل (العقبه) مبلغ وقدره (٩٤٩) دينارا و(٠٢٠) فلساً استنادا الى قرار محكمة الجمارك الصادر بحقهم بالقضية الجمركية رقم ١٩٧٧/٥٦٨ .

فعلى المذكورين المبادرة الى دفع هذا المبلغ الى مديرية القضايا في وزارة الجمارك خلال مدة ستين يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وبعكس ذلك سوف يتم تحصيل المبلغ وفقا للطرق القانونية المتبعة .

وزير المالية/الجمارك



اعـــلان

يرجى من التالية اسماؤهم اعضاء جمعية تيم التعاونية الزراعية م . غ . م . م المبادرة الى دفع ما هو مستحق عليهم للمنظمة التعاونية الاردنية بعمان خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا سنضطر آسفين الحجز على أمـــوالهم ، عملا بالمادة (٦/جـ) من القانون رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانـــون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنة ١٩٥٢ .

المدير العـــام

الاســـم	المبالـــغ د	ف
ذياب محمد حماد	٦٧٠	٠٠٠
عصام ذياب محمد حمدان	٦٧٠	٠٠٠
عبد الفتاح احمد تيم	٦٧٠	٠٠٠
علي حسن عبد الله	٦٧٠	٠٠٠
جازيه محمد سليمان	٦٧٠	٠٠٠
ذيبه عبد اللطيف تيم	٦٧٠	٠٠٠
عبد الله حسن عبد الله	٦٧٠	٠٠٠
فهيمه محمود ابراهيم	٦٧٠	٠٠٠

قـــرار امهـــال

قرار صادر عن محكمة بداية عمان

الى المتهم حسين علي حرب من الطفيلة ومجهول محل الاقامه .

صادر بالقضية الجزائية رقم ٧٩/١٣

عملا بأحكام المادة (٢٤٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر أمهالك مدة عشرة أيام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة السرقة خلافا لأحكام المواد (٤٠٤) واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فارا من وجـــه العدالة وتوضع اموالك تحت أدارة الحكومة مادمت فارا من وجه العدالـــة وتحرم من التصرف بها وتمنع من أقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف أو التزام تتعهد فيه بعد ذلك باطلا .

وأنني آمر كل فرد من افراد الأمن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة .

رئيس محكمة جنايات عمان

قــرار امهــال

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المتهم عبد الغني محمد عبدالفتاح حانوني سكان العقبه ومجهول محل الاقامه .

صادر بالقضية الجزائية رقم ٧٩/٨٠

عملا بأحكام المادة (٢٤٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائيــة اقرر أمهالك مدة عشرة أيام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة السرقة خلافا لأحكام المواد (٤٠٤ عقوبات) واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فارا من وجه العدالة وتوضــع اموالك تحت ادارة الحكومة مادمت فارا من وجه العدالة وتحرم من التصرف بها وتمنع من أقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف أو التزام تتعهد فيه بعد ذلك باطلا .

وأنني آمر كل فرد من افراد الأمن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة .

رئيس محكمة جنايات عمان

قــرار امهــال

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المتهم فلاح عايد فلاح الحسين من العارضه ومجهول محل الاقامة .

صادر بالقضية الجزائية رقم ٧٩/٧٢

عملا بأحكام المادة (٢٤٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة أيام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة السرقة خلافا لأحكام المادة (٤٠٤ عقوبات) واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فارا من وجــه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة مادمت فارا من وجه العدالة وتحرم من التصرف بها وتمنع من قامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهد فيه بعد ذلك باطلا .

وأنني آمر كل فرد من افراد الأمن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة .

رئيس محكمة جناياب عمان

قـــــرار امهـــــال

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المتهم صايل احمد سعيد رزق من الخضر وسكان عمان مجهول محل الاقامة .

صادر بالقضية الجزائية رقم ٧٩/١٤٧

عملا بأحكام المادة (٢٤٣) من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهالك مدة عشرة أيام مــن تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمــة السرقة خلافا لأحكــام المواد (٤٠٤ عقوبات) واذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فارا من وجه العدالة وتوضع اموالك تحت ادارة الحكومة ما دمت فارا من وجه العدالة وتحرم من التصرف بها وتمنع من اقامة اي دعوى ويعتبر كل تصرف او التزام تتعهد فيه بعد ذلك باطلا .

وأنني آمر كل فرد من افراد الأمن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة .

رئيس محكمة جنايات عمان

قـــــرار امهـــــال

صادر من محكمة جنايات السلط

بحق المتهم : محمد ابراهيم عبد القادر/مصري الجنسية ، عمره ٢٣ سنة ، حلاق فار من وجه العدالة .

التهمة : السرقة خلافاً لأحكام المادة ٢/٤٠٤ من قانون العقوبات .

اقرر عملا بأحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مدة عشرة أيام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن جرم السرقة خلافاً لأحكام المادة ٤٠٤ من قانون العقوبات . واذا لم تسلم نفسك خلال المدة المذكورة تعتبر فاراً من وجه العدالة وتجري المحاكمة بحقك غيابياً .

كما اقرر تكليف السلطات القضائية ، وافراد الضابطة العدلية القــاء القبض عليك ، وتسري بحقك الاصول المنصوص عليها في قانون اصول المحاكمات الجزائية .

رئيس محكمة جنايات السلط

قـــــرار امهـــــال

صادر عن رئيس محكمة بداية معان بالقضية الجنائية رقم ٨٠/٥

الى المتهم جمال حسين مصطفى محمد العنانزة/من كفرنجة/عجلون مجهول محل الاقامة .

عملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون أصول المحاكمات الجزائية أقرر إمهالك لمدة عشرة أيام من تاريخ نشر هــذا القرار في الجريدة الرسمية لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن التهم التالية : —

١ – السرقة خلافاً لاحكام المادة ١/٤٠٤ من قانون العقوبات .

٢ – الشروع التام بالسرقة طبقاً لاحكام المادة ١/٤٠٤ من قانون العقوبات بدلالة المادة ٧٠ من ذات .

٣ – السرقة طبقاً لاحكام المادة ٤٠٧ من قانون العقوبات .

وإذا لم تسلم نفسك خلال هذه المدة تعتبر فاراً من وجه العدالة وتوضع أموالك تحت إدارة الحكومة ما دمت فاراً من وجه العدالة وتحرم من التصرف بهــا وتمنع من إقامــة أي دعوى ويعتبر كل تصرف أو التزام تتعهد فيــه بعد ذلك باطلا .

واني آمر كل فرد من أفراد الأمن العام بالقاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع المختصة .

رئيس محكمة بداية معان

ورقــة اخبــار

صادر من قبل دائرة اجراء الزرقاء

الى زياد موسى مسعود فيومي — عمان

يجب عليك ان تؤدي في ظرف اسبوع اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى النائب العام بالاضافة الى وظيفته مبلغ ١٨ دينارا و ٨٣٥ فلسا والرسوم المحكوم بــه واذا انقضت هــذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

تبليـــغ احكـام جزائية

صادره من محكمـــة صلح الطفيلـــه

الاسم	تاريخ الحكم	خلاصة القرار
اسماعيل محمود عبد القادر	٩٧٦/٤/١١	غرامة عشرين دينار والرسوم
احمد اعطي القليلات	٩٧٦/٧/٣١	غرامة خمسة واربعون دينار والرسوم
رضا عبد الله	٩٧٨/٣/٢٦	حبس اسبوع وغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
علي محسن محمد المحاويد	٩٧٨/٤/٩	"
خالد اسماعيل الرواشده	٩٧٨/٣/٢٦	غرامة اربعـــة دنانير والرســـوم
جاسر احمد الايرانين	٩٧٥/٦/٢٩	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
"	٩٧٥/٨/٢٤	غرامة اربعـــة دنانير والرسوم
"	٩٧٥/١١/٣٠	غرامة عشرة دنانير والرسوم
طايل سالم مصطفى	٩٧٥/٣/٩	غرامة اربعة دنانير والرسوم
"	٩٧٥/٦/١٥	غرامة اربعة دنانير وخمسماية فلس والرسوم
"	٩٧٥/٨/١٧	غرامة خمسماية فلس والرسوم
"	٩٧٥/٨/٢٧	غرامة دينار واحد والرسوم
فارس امداليشي	٩٧٥/٩/٢٨	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
عدنان سليمان نجيب	٩٧٥/١١/٣	حبس شهر وغرامـــة عشرة دنانير والرسوم
هاني عساف سليم	٩٧٦/٣/٢٨	غرامة عشرة دنانير والرسوم
علي شتيوي البدور	٩٧٧/٩/١٨	"
عبد الله اسماعيل طايل	٩٧٦/٧/١٣	غرامة تسعة دنانير ونصف والرسوم
عمر محمد احمد	٩٧٨/١/٢٢	غرامة دينار والرسوم
مرزوق احمد عبد الرحمن	٩٧٨/٢/٢٦	غرامة دينارين والرسوم
محمد عواد سلامه	٩٧٨/١/٢٩	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
موسى خلف سلامه	٩٧٨/١/٢٢	حبس اسبوع والرسوم
مزعل نزال احمد	٩٧٨/٢/٢٦	غرامة خمسة دنانير والرسوم
محمد رشاد محمد	٩٧٧/١١/٢٧	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
سالم محمد خليل التماطين	٩٧٥/١١/٣٠	غرامة ٢١ دينار و٢٥٠ فلس والرسوم
فارس احمد ابراهيم	٩٧٦/٥/١٦	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
نايل عوده صالح	٩٧٨/٢/٢٦	"
محمد عبد ربه حميد	٩٧٦/١١/٢٨	"
احمد اكرم محمد هاشم	٩٧٨/٢/١٢	حبس شهر وغرامة عشرة دنانير والرسوم
سليمان سليمان محمد	٩٧٧/٩/١٩	غرامة خمسة دنانير الرسوم
صلاح محمود الجريعه	٩٧٧/١١/١٣	"
عبد الله سليمان العوران	٩٧٧/٩/٨	"
نبيه مصطفي الشرايده	٩٧٧/١١/٢٧	حبس اســـبوع وغرامة ثلاثة دنانير والرسوم
جميل عبد الله القطاونه	٩٧٨/٣/١٩	غرامة خمسة دنانير والرسوم
"	٩٧٨/٤/١٦	غرامة ديناراً والرسوم
دحيلان غيث صالح	٩٧٨/٤/٢٣	غرامة خمسة دنانير والرسوم
عوض حسين علي	٩٧٥/٩/٢٩	غرامة دينار والرسوم
محمد ساهر حمد عطا الله	٩٧٧/٢/٢٨	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم

هكذا من الاصل

الاسم	تاريخ الحكم	خلاصة القرار
محمد سليم سعيد	٩٧٧/١١/٢٧	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
احمد صوفي الشماسات	٩٧٧/٩/٢٥	"
سليمان علي سليم الهواري	٩٧٧/١١/٢٧	"
معن الياس حداد	٩٧٦/١/٢٥	غرامة ثلاثون دينار والرسوم
ابراهيم علي حرب	٩٧٥/٧/٢٨	غرامة دينار ونصف والرسوم
محمد يوسف عودة الله	٩٧٥/١/٢٦	غرامة دينار والرسوم
محمد مسلم سلامه	٩٧٧/١١/٢٧	"
يوسف محمد حسن ارشيد	٩٧٧/١١/٣٠	غرامة عشرة دنانير والرسوم
حسين محمود محمد	٩٧٧/٩/٢٥	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
علي عبد الله حمود	٩٧٧/٩/١٩	غرامة خمسة دنانير والرسوم
احمد عبد ربه الاطرش	٩٧٧/١٠/٢٤	"
يوسف محمد ناجي	٩٧٦/٥/١٦	غرامة دينار والرســـوم
محمد تركي سالم	٩٧٧/٩/١٨	غرامة دينارين والرسوم
السيد سالم سليم	٩٧٧/١١/٢٧	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
نايف مزعل محمود	"	غرامة خمسة دنانير والرسوم
سليمان الادهم سليمان	٩٧٥/٩/٢٩	غرامة دينار والرسوم
حسن علي محمد علي	٩٧٧/١١/٢٧	حبس اسبوع وغرامة دينار والرسوم
محمد دخل الله عقيل	٩٧٧/١٠/٣٠	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
تركي مسعد وداع	٩٧٧/١٢/٢٥	غرامة اربعة دنانير والرسوم
حماد محمد محمود	٩٧٨/٢/٢٦	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
احمد محمد فالح	٩٧٦/١٢/١٢	"
احمد سالم يوسف	٩٧٧/٩/٢٥	حبس اسبوع وغرامة ستة دنانير والرسوم
بكر درويش ظاظا	٩٧٨/٣/١٩	غرامة سبعة دنانير والرسوم
محمد سحيان معافي	٩٧٨/٣/٢٦	غرامة خمسة دنانير والرسوم
علي سليمان فالح	٩٧٧/١٠/٣٠	غرامة دينارين والرسوم
حماد محمد محمود	٩٧٧/١١/٢٧	غرامة دينار والرسوم
جهاد عبد العظيم داود	"	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
جهاد محمد شكري	"	حبس اسبوع والرسوم
محمد احمد اسماعيل	"	غرامة خمسة دنانير والرسوم
غالب صبحي الشمل	"	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
عبد الكريم عوض عبد الكريم	٩٧٧/١١/٦	غرامة دينار واحد والرسوم
اسماعيل علي الشنطي	٩٧٧/١١/٢٧	"
شاكر عبد الهادي المحتسب	٩٧٧/١٠/٣٠	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
علي احمد قاسم	٩٧٧/٩/١٨	غرامة عشرة دنانير والرسوم
احمد حسين جميل	٩٧٧/٩/٢٥	غرامة خمسة دنانير والرسوم
احمد محمد عبد الرحيم	٩٧٧/٩/١٩	"
مطر محمد علي	٩٧٧/١١/١٣	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
"	٩٧٧/١٠/٣٠	غرامة خمسة دنانير والرسوم
يحيى شحادة نمر شحاده	٩٧٨/٢/٢٦	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم

الاســم	تاريخ الحكم	خلاصة القرار
صبحي علي صالح محمد	٩٧٧/١٠/٢٥	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
مصطفى محمد داود	٩٧٨/٢/٢٦	غرامة خمسة دنانير والرسوم
عوض محمد عوض	٩٧٨/٢/٢٦	حبس اسبوع والرسوم
غالب محمد عبد الهادي	٩٧٨/٢/٢٦	غرامة ستة دنانير والرسوم
عزمي سعيد عثمان	٩٧٧/١٢/٢٥	غرامة خمسة دنانير والرسوم
خليل ابراهيم محفوظ	٩٧٨/١/٢٢	"
شوكت علي حسين	٩٧٨/٢/٢٦	غرامة دينـــارين والرســـوم
خليل محمد العربي	٩٧٨/٢/٢٦	"
باجس مسلم سالم	٩٧٨/٢/٢٦	"
يعقوب جابر حسين	٩٧٨/٢/٢٦	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
ابراهيم احمد عبد الهادي	٩٧٨/٤/٢٣	"
موسى جبرائيل رجوح	٩٧٨/٢/٢٦	"
حسن عبد الله حسن	٩٧٨/١/١٢	غرامة دينار واحد والرسوم
محمد سلامه محمد حمد	٩٧٨/٤/٢٣	عرامة ثلاثة دنانير والرسوم
خلف موسى فلاح	٩٧٨/٤/٢٣	"
محمود مبارك عبد الوهاب	٩٧٨/٣/١٩	غرامة خمسة دنانير والرسوم
عايش محمد محمود	٩٧٨/٢/٢٦	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
فرحان عبد محمد	٩٧٨/١/١٤	حبس اسبوع والرسوم
سالم حسين الرتيمات	٩٧٨/١/١٦	غرامة اربعة دنانير ونصف والرسوم
مازن عمر حسين	٩٧٨/١/٢٦	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم

خلاصة احكام جزائية

صادرة من محكمة بداية جزاء اربد

المشتكي	المشتكى عليه	نوع الجرم	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
الحق العام	محمد مرعي حيدر	التسبب بالوفاة	٩٧٩/١٢/٥	الحبس ستة اشهر والرسوم
"	عبد الله احمد ابراهيم الرويلي	الاحتيال	٩٧٩/١١/٢٩	الحبس ثلاثة اشهر وغرامة خمسة دنانير والرسوم
الحق العام	عناد حمد سليمان ربابعه	السرقة	٩٧٩/١٢/١٠	الحبس سنة والرسوم
"	عايد سعيد يوسف سعد	"	٩٧٩/٩/٤	الحبس ثلاثة اشهر والرسوم
"	آمنه حسين علي ابراهيم (زوجة عايد سعيد يوسف سعد)	"	٩٧٩/٩/٤	"

خلاصة احكـــام جزائية

صادر عن محكمة صلح جزاء عمان

اسم المشتكي	اسم المشتكي عليه	نوع الجرم	تـــاريخ الحكم	خـــلاصة الحكم
الحق العام	عبد الله عايد النعيمي	سيــر	٩٧٧/١٢/٢٩	غرامه ثلاثة دنانير والرسوم
"	نافع سليم عتيق	"	٩٧٩/١/٢٥	"
"	مسلم حمدان الراشد	"	"	غرامه عشرة دنانير والرسوم
"	عيسى توفيق الكنور	"	"	غرامه ثلاثة دنانير والرسوم
"	محمد حمد ابو حيدر	"	٩٧٩/٥/٢٤	غرامه ستة دنانير والرسوم
"	عبد الله عباد عويد العميرات	"	٧٨/١٠/٢٦	غرامه دينار والرسوم
"	محمد مبارك سالم ذيب	"	٩٧٩/٣/٢٩	غرامه عشرة دنانير والرسوم
"	سالم مطيع سليمان النصر	"	٩٧٨/٧/٢٧	غرامه ثلاثة دنانير والرسوم
"	حسين خميان مسعد	"	٩٧٨/١١/٢٣	"
"	احمد احمد علي زيدان	"	٩٧٩/٦/٢١	غرامه دينار واحد والرسوم
"	خليفه محمد عواد	"	٩٧٩/٥/٢٤	غرامه عشرين دينار والرسوم
"	داود خليف محمد الاغوان	"	"	غرامه عشرة دنانير والرسوم
"	يوسف خليل مهدي	"	٩٧٩/٦/٢١	غرامه ثلاثة دنانير والرسوم
"	طالب حسن خميس	"	"	غرامه عشرة دنانير والرسوم
"	خليل مصطفى موسى احمد	"	"	"
"	سليمان عيسى	"	٩٧٩/١/٢٥	غرامه دينار واحد ورسوم
"	مصطفى ياسين ابو ندى	"	٩٧٨/٩/٢٨	غرامه ثلاثة دنانير والرسوم
"	"	"	"	غرامه دينار واحد والرسوم
"	حسان محمد حسين	"	٩٧٩/٤/٢٦	غرامه عشرة دنانير والرسوم
"	ذيب سليمان ابو غســاف	"	٩٧٩/٦/٢١	غرامه ثلاثة دنانير والرسوم
"	شفيق حامد محمود	"	٩٧٨/١٢/٢٨	غرامه عشرة دنانير والرسوم
"	خليل محمد ابو ريان	"	٩٧٩/١/٢٥	غرامه دينار واحد والرســوم
"	محمد عبد الفتاح صالح	"	٩٧٨/٩/٢٨	غرامه ثلاثة دنانير والرسوم
"	احمد موسى مصطفى	"	٩٧٩/٢/٢٢	غرامه دينار واحد والرسوم
"	نبيل عبد الفتاح الجعبري	"	٩٧٩/١/٢٢	غرامه ثلاثة دنانير والرسوم
يوسف الحوراني	خالد سالم عبد الله الوراركه	شيك	١٩٧٩/٤/٧	حبس سنه وغرامة ٥٠ دينار والرسوم
الحق العام	مهنــد عطا الله عبد الله	"	١٩٧٩/٤/٨	غرامه عشرة دنانير والرســوم
"	فوزي ابراهيم حسين	"	٩٧٩/٣/٢٩	غرامه ثلاثة دنانير والرسوم
"	خليل خلف محمود	"	٩٧٩/٤/٢٦	غرامه ثلاثة دنانير والرسوم
"	شاكر محمد احمد جلال	"	٩٧٩/٦/٢١	غرامه دينار واحد والرسوم
"	مازن يعقوب يوسف	"	٩٧٩/٥/٢٢	غرامه اربعة دنانير والرسوم
"	محمود محمد احمد	"	٧٧/١١/١٧	غرامه دينار واحد والرسوم
"	اديب يوسف محمد	"	٩٧٩/٦/٢١	غرامه ثلاثة دنانير والرسوم
"	محمد عبد الرحمن احمد سالم	"	٧٧/١١/١٧	"

اسم المشتكي	اسم المشتكى	نوع الجرم	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
الحق العام	سمير مصطفى عقله	سير	٧٩/٥/٢٤	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
"	حامد حمد ابو رجب	"	٧٩/٣/٣١	"
"	فؤاد محمد محمود عطيوي	"	٧٩/٥/٢٤	غرامة عشرة دنانير والرسوم
"	صبحي احمد خليل ابو خضر	"	"	"
"	بكر فلاح فاضل	"	٧٩/٦/٢١	غرامة دينار واحد والرسوم
"	توفيق محمود ابو جبره	"	٧٩/٤/٨	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
"	غالب محمود يوسف حسين	رسم اسقاط	٧٩/٦/٧	غرامة رسم اسقاط ١١٠ فلسا "
"	خالد موسى عايد ابورمان	سير	٧٩/٤/٢٦	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
"	عبد العزيز خضير نور	رسم اسقاط	٧٩/٥/٦	غرامة رسم اسقاط ١١٠ فلسا "
"	محمد حسن عبد المعطي محي الدين	ايذاء	٧٩/٤/١٤	غرامة حبس اسبوع والرسوم
"	فايز يوسف حسين	رسم اسقاط	٧٩/٦/٧	غرامة ١١٠ فلسات رسم اسقاط
"	موسى ابراهيم حمدان	سير	٧٩/٤/٢٦	غرامة عشرة دنانير والرسوم
"	خليل صلاح خليل	"	"	"
"	محمود عبد الحميد عبد القادر	"	"	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
"	ناجي عبد السلام حسن	سوق سياره بدون رخصه	٧٩/٤/١٠	غرامة حبس عشرة ايام والرسوم
"	محمود توفيق عبد الرحمن	سير	٧٩/٥/٢٤	غرامة دينار واحد والرسوم
"	نمر محمد عز شحاده	"	٧٩/٦/٢١	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
"	نايف حسين احمد	"	٧٩/٥/٢٤	"
"	حسن سلمان منعم	"	٧٩/٥/٢٢	"
"	مصطفى قاطمي حسين	زراعـــه	٧٩/٥/١٢	"
"	هاشم ابوعبدو	سير	٧٩/٦/٢١	غرامة خمسة دنانير والرسوم
"	كرم احمد محمد موسى	اقلاق الراحة العامة	٧٩/٢/٢٨	غرامة دينارين والرسوم
"	اسماعيل ظاهر عبد الجبار	سير	٧٩/٦/٢٢	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
"	محارب عقل عوده	"	٧٩/٥/٢٤	"
"	عزت ابراهيم محسن	"	٧٩/٧/٢٨	غرامة دينارين والرسوم
"	ياسر حسن ملحس	"	٧٩/٦/٢١	غرامة دينار واحد والرسوم
"	توفيق حسن محمد القريوتي	"	٧٩/٥/٢٤	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
"	حنبق سائق كيه	"	٧٩/٢/٢٢	غرامة خمسة دنانير والرسوم
"	كيم ايكان	"	٧٩/١/٢٥	"
"	علي هبويبح عبد الكريم	"	٧٩/٤/٢٦	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
"	عبدالله حسين محمد	"	٧٩/٥/٢٤	غرامة ستة دنانير والرسوم
"	جميل حسن عبد	"	"	غرامة خمسة عشر ديناراً والرسوم
"	صالح عبدالله عبد الرحمن	"	"	غرامة عشرة دنانير والرسوم
"	محمد عبدالله يوسف بطاح	ايذاء	٧٩/٢/١٥	غرامة سبعة دنانير "
"	عيسى احمد عطية ابوالريش	مقامره	٧٩/٦/٣	غرامة خمسة دنانير "
"	جريس موسى عبد	ادارة منزل مقامره	٧٩/٦/٣٠	حبس اسبوع وغرامة ٥ دنانير والرسوم
"	نعمان عبد الكريم حسن	سير	٧٩/٤/٨	غرامة دينار واحد والرسوم
"	ابراهيم يوسف ضامن	"	٧٩/٥/٢٤	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
"	عبدالله ابراهيم عبدالرحمن	"	٧٨/١٠/٢٦	"
"	سامي يوسف احمد	سوق سيارة بدون رخصة	٧٨/١٠/٢٢	حبس لمدة اسبوع والرسوم

اسم المشتكي	اسم المشتكى عليه	نوع الجرم	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
الحق العام	موسى عبد سليمان	مقامره	٧٩/٦/٣٠	غرامة خمسة دنانير والرسوم
"	خليف شحاده خليف	سير	٧٩/٤/٢٦	" " " "
"	احمد فياض خلف الزيود	"	٧٩/١/٢٥	" ثلاثة " "
"	ياسين مصطفى محمد	"	"	" " " "
"	محمد صالح مصطفى	"	٧٩/٥/٢٤	" خمسة دنانير والرسوم
"	خليل خلف محمود	"	٧٩/٤/٢٦	" عشرة " "
"	سلطان سليم عوده عواد	"	٧٨/١٠/٢٦	" ثلاثة " "
"	عيسى عبدالله احمد	"	٧٧/١٢/١٥	" عشرة " "
"	محمود عبدالله احمد	"	٧٨/٩/٢٨	" دينار " "
"	احمد مصطفى احمد سالم	"	٧٩/٤/٢٦	" ثلاثة " "
"	سعيد سليمان باير	سير	٧٨/١١/٢٣	" عشرة " "
"	عبد مسلم نجيب العبيد	"	٧٨/١٠/٢٦	" " " "
"	احمد موسى احمد صبح	"	٧٩/٣/٢٩	" ثلاثين " "
"	محمد فياض عبد الكريم	شيك	٧٩/١/١٣	حبس شهرين وغرامة عشرة دنانير والرسوم
"	صبحي ابراهيم محمد جبر	فرار بعد وقوع حادث	٧٨/١١/٢٢	حبس اسبوع والرسوم
"	عبد الكريم صالح عبد الكريم	سير	٧٨/٦/٢٢	" " " "
"	ماجده عباد جرجس	ترك قاصد بـــدون سبب مشروع	٧٨/١٠/٢٦	حبس لمدة شهر والرسوم
"	محمد احمد حسين الحج	نقل	٧٨/١٠/٢٣	حبس لمدة اسبوع والرسوم
لطفي جريس	هاني جوكيم	صدم	٧٨/٣/١١	" " " "
الحق العام	اسامه صالح فاخوري	سوق بدون رخصه	٧٨/١١/٤	" " " "
"	زهير محمود حسين	سير	٧٨/٨/٢٤	" " " "
عدنان لطفي	نبيلا احمد علي احمد	شروع في السرقه	٧٩/١/٢٨	حبس ثلاثة اشهر والرسوم
"	وحيد حسين ابراهيم	"	"	" " " "
الحق العام	غازي غطاس شحاده	سرقه	٧٨/٩/٣٠	" " " "
"	حسن علي ذيب	نقل	٧٨/١٠/٢٢	حبس عشرة ايام وغرامة ٣ دنانير والرسوم
"	حسن محمد احمد	سير	٧٩/٥/٢٤	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
"	صالح حسين حمدان	"	"	" " " "
"	سليم عبد سليمان عقيل	"	٧٩/٥/٢٤	" " " "
"	شعبان حميدان عبد القادر	"	"	غرامة دينار واحد والرسوم
"	احمد محمود ابراهيم	"	٧٩/٦/٢١	" ثلاثة دنانير والرسوم
"	زكي جمعه ابراهيم ابوسليم	"	٧٩/٦/٢١	غرامة دينار واحد والرسوم
"	محمد فتحي نظير	"	٧٩/٥/٢٢	" ثلاثة دنانير والرسوم
"	سعيد محمود خالد صافي	"	٧٩/٥/٢٤	" " " "
"	راتب ايوب سعد	"	٧٩/٦/٢١	" " " "
"	احمد عبد الوالي	"	٧٩/٤/٢٦	" خمسة " "
"	احمد موسى ياسين	"	٧٨/١١/٢٣	" ثلاثة " "
"	محمد كمال احمد عوده	"	٧٨/١٠/٢٦	" " " "
"	داود علي عوده	"	٧٩/٣/٢١	" عشرة " "
"	عبد العزيز عيد فياض	"	٧٩/٣/٢٩	" ثلاثة " "
"	عبد الفتاح محمد فياض	"	"	" " " "
"	محمد الرجاء خريوش	"	٧٩/٤/٢٦	" دينار واحد والرسوم

اسم المشتكي	اسم المشتكى عليه	نوع الجرم	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
الحق العام	سميح احمد درويش	سيـــر	٩٧٩/٦/٢١	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
«	سمير حنا الياس	«	٧٧/٢/٢٩	«
«	محمد عبد الرحيم محمد	«	٧٩/٧/٢٨	«
«	عدنان عبد القادر احمد	«	«	«
«	داود سلمان مقبل	«	٧٨/١١/٢٣	غرامة دينار واحد والرسوم
«	يوسف مصلح صالح	«	٧٧/١٢/٢٩	«
«	حسن محيسن حسن	«	٧٨/٨/٢٤	«
«	عطا حسان العوايده	«	٧٨/١١/٢٣	«
«	عوض نزال المحاميد	«	٧٨/٧/٢٧	«
«	محمد اسماعيل محمود	«	٧٩/١/٢٥	«
«	يوسف داود ابراهيم	«	٧٨/١٠/٢٦	«
«	محمد نبيل عبد المجيد	رسم اسقاط	٧٨/١١/١٥	رسم اسقاط ١١٠ فلسات
«	محمد حسن سلمان	سيـــر	٧٨/١١/٢٣	غرامة دينار والرسوم
«	خليل محمد ابو رمان	«	«	«
«	خليل محمد ابو ريان	«	٧٨/١٢/٢٨	«
«	عبد الكريم حسن عبد ربه	«	٧٩/١/٢٥	«
«	رشيد خليل حسن دبش	«	٧٨/١٠/٢٦	«
«	ابراهيم محمد توفيق	«	٧٨/١٢/٢٨	«
«	سالم عوض مناور	«	٧٧/٨/١٨	«
«	جمال علي اسماعيل	«	٧٨/١١/٢٣	«
«	راجي حسين سلمان	«	«	«
«	شحاده محمود علي	«	٧٨/٨/٢٤	«
«	حسن درويش عبد الله	«	٧٩/٦/٢١	«
«	حسن سلمان ابراهيم	«	٧٩/٨/٢٤	«
«	اسحق مصطفى شناق	«	٧٩/١/٢٥	«
«	جريس يوسف حنا	«	٧٨/١٠/٢٦	«
«	ابراهيم احمد ابراهيم	«	«	«
«	عوض قنامل فهاد	«	٧٩/١/٢٥	«
«	عبد الله عايد الغنمي	«	٧٨/٨/٢٤	«
«	عافت عواد فرحان	«	٧٧/٨/١٨	«
«	نعيم محمد حرب الطيبي	نقـــل	٧٨/٢/٢٨	غرامة ثمانية دنانير والرسوم
«	محمد عبد الحافظ جبران	سيـــر	٧٨/٢/١٦	غرامة اثني عشر دينارا والرسوم
«	محمد عبد الحافظ جبران	«	٧٨/٣/١٦	غرامة ثلاثين دينار والرسوم
«	سعيد فرح سلمان	«	٧٧/٧/٦	حبس اسبوع مع الرسوم
«	محمد كايد محمد السعيد	«	٧٨/٦/٢٢	غرامة ثلاثين دينار والرسوم
ناصر حديد	سعدو حسن صلاح	شيك بدون رصيد	٧٨/٤/٢٤	حبس سنة والرسوم وغرامة خمسين دينار والرسوم محسوبة له مدة التوقيف
تيسير كايد	سعدو حسن صلاح	«	٧٨/٦/٢٩	حبس سنة والرسوم وغرامة خمسين دينار والرسوم والضريبة الاضافية
الحق العام	عماد الدين داود رمضان	شتم وتحقير رجال الامن	٧٨/٤/٢٤	حبس ستة اشهر والرسوم
ابراهيم احمد	سعدو حسن صلاح	شيك بدون رصيد	٧٨/٤/٣٠	حبس سنةوالرسوم وغرامة خمسين دينار والرسوم محسوبة له مدة التوقيف
وديع بركات	«	«	«	«

اسم المشتكي	اسم المشتكى عليه	نوع الجرم	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
الحق العام	محمد بشار العطار	سير	٧٨/٦/٢٧	حبس سنه والغرامة خمسين دينار الرسوم
«	باهي محمد عقيل	سير	٧٨/٤/٩	حبس اسبوعين والرسم
«	عارف طلب محمود	تعدى على املاك الدولة	٧٩/١/٨	غرامة عشرين دينارا والرسوم
عصام الرفاعي	سعيد محمد خالد ابو قوره	الايذاء	٧٨/١/١٨	استيفاء رسم اسقاط ١١٠ فلسا
الحق العام	دياب جميل طه سمحان	«	٧٨/٣/٤	حبس اسبوع والرسوم
«	سعيد غوره احمد	السوق بدون رخصة	٧٨/١/١٧	«
«	حمدتي عبد الرحمن سليم	صحة	٧٨/٤/٣	غرامة عشرين دينار والرسوم
«	ياسين محمد دراج الشوبكي	نقـــل	٧٨/٤/١	حبس اسبوع والرسوم
«	محمد زكي سليم	الايذاء	٧٨/٢/٢٧	تضمينه رسم اسقاط ١١٠ فلسا
«	محمد صالح زاهده	سير	٧٧/٧/٢٣	حبس اسبوع والرسوم
محمدنفال يوسف	موسى محمود سالم درويش	استعمال مال الغير	٧٨/٤/٢٩	حبس شهر والرسوم
فوزي احمد علي	ابراهيم نوري حسين الدرابسه	شيك بدون رصيد	٧٨/١٠/٣٠	حبس ثلاثة اشهر وغرامة عشرة دنانير والرسوم
فتحي هاشم	حسن يوسف الكايد	«	٧٨/٥/١٠	حبس سنه والرسوم وغرامه خمسين دينار الرسوم
الحق العام	نادر محمد محمود ابو نجمه	المشاجره	٧٨/١١/١٥	غرامة رسم اسقاط ١١٠ فلسا
«	نادره محمد محمود ابو نجمه	«	«	«
«	شهيره محمد يوسف ابو نجمه	«	«	«
«	محمد محمود محمد نجمه	«	«	«
«	اسماعيل درويش قويدر	تسبب بالحريق	٧٧/١٠/١٨	غرامة خمسة دنانير والرسوم
«	عبد العال رمضان احمد	سير	٧٧/١٢/٥	«
«	عبد الحليم مصطفى حسين	«	٧٧/٧/٢٣	«
«	امين عبد القادر النابلسي	«	٧٧/٥/١٩	«
«	عاطف موسى محمد اليوسف	«	٧٨/٦/٢٢	«
«	احمد محمد احمد جمال	«	٧٦/٤/١	«
«	احمد محمد احمد علي	«	٧٨/٢/٢١	«
«	خضر محمد سويلم	«	٧٨/٩/٢٨	غرامة عشرة دنانير والرسوم
«	احمد حسن عبد المحسن	«	٧٨/٣/١٦	«
«	عبد الرحمن عيسى	«	٧٨/١١/٢٣	غرامة خمسة دنانير والرسوم
«	اعناد عنق سالم	«	«	«
«	ناصر احمد مصطفى بن موسى	«	«	«
«	احمد سلامه كايد	«	«	«
«	جمال عبد المهدي محمد	«	«	«
«	اجود داود الويض	«	«	«
«	معاد صالح حمزه	«	«	«
«	عمر محمد سعد	«	«	«
«	غسان موفق السمان	«	«	«
«	بسام محمد عوني	«	«	«
«	هاشم حسن امين	المشاجرة	٧٧/١٠/٢٧	«
«	ابراهيم محمد احمد	سير	٧٩/٧/٢٨	«
«	عايد وزان مفلح	ايـــذاء	٧٩/١/٢٩	«
«	محمد علي السعيد	سير	٧٩/١/٢٥	«
«	محمود حسن محمد	«	٧٨/١٢/٢٨	«

اسم المشتكي	اسم المشتكي عليه	نوع الجرم	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
الحق العام	عمر سالم الجراج	سير	٩٧٩/١٢/٢٣	غرامه خمسة دنانير والرسوم
"	سميح حنا العمري	"	"	"
"	محمد راشد احمد صالح	"	"	"
"	عبد الفتاح محمد احمد	"	"	"
"	عبد القادر ابراهيم	"	"	"
"	محمد سليمان سلمان	"	٩٧٧/٦/٢٣	غرامه ثلاثة دنانير والرسوم
"	محمود عبد القادر	"	"	"
"	خالد عبد الرحمن	"	٩٧٧/٧/٢٨	"
"	احمد عبد الهادي احمد	"	٩٧٧/٧/٢٣	"
"	علي سليمان عباده	"	"	"
"	صالح الفايز	"	"	"
"	عواد محمود سالم ابراهيم	"	٩٧٧/٦/٢٣	"
"	سعيد اسماعيل سعد	"	"	"
"	محمد فارس عبد الغني محمد	"	"	"
"	محمد سعيد مصطفى	"	"	"
"	غازي يوسف البياري	"	٩٧٩/٧/٢٣	"
"	سليم اسحق الجاعوني	"	٩٧٧/٦/٢٣	"
"	محمود عبد الحميد ابو غزاله	"	"	"
"	شحاده مصطفى	"	"	"
"	محمد محمود موسى	"	"	"
"	هيثم حسين احمد خشمان	"	"	"
"	حسان سامي عبد العزيز	"	"	"
"	يوسف حسن محمد بكر	"	"	"
"	هلال خليفه فارس	"	٩٧٩/٧/٢٨	"
"	صالح عليان محمود حسن	"	"	"
"	خليل عوده يوسف	"	"	"
"	خضر مسلم اكمش	"	"	"
"	محمد علي سعود	"	"	"
"	صالح مسلم عفيف	"	"	غرامه دينارين والرسوم
"	عادل جميل اسعد	"	"	غرامه ثلاثة دنانير والرسوم
"	نايف رشيد عوده	"	"	"
"	شحاده السلامه السالم	"	"	"
"	كامل محمود خليل	"	"	"
"	ابراهيم محمد علي	"	"	"
"	تيسير شفيق بطرس	"	٩٧٩/١١/٢٣	"
"	سعيد احمد محمود يعقوب	"	"	"
"	عبد الله محمد عبد الله العلي	"	٩٧٨/١٢/٢٨	"
"	نعيم جبر محمد عبد السلام	"	١٩٧٩/١/٢	"
"	فايز محمد الفوزان	"	"	"
"	احمد سالم يوسف	"	"	"

اسم المشتكي	اسم المشتكى عليه	نوع الجرم	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
الحق العام	محمد عبد الله	نقل	٧٦/٢/٢٦	غرامة دينارين والرسوم
"	محمود مصطفى محمد حسان	سير	٧٧/٥/٢٦	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
"	عباد عوده خليل القيسي	"	٧٧/٦/٢٣	"
نعيم اسحق	سالم محمد عبيد الختالين	شيك دون رصيد	٧٧/٤/١	حبس سنه وغرامة خمسين دينار والرسوم
الحق العام	علي محمد حمد زايد	المقامره	٧٧/١٢/١٧	غرامة خمسة دنانير والرسوم
"	محمد رفيق عزت	"	٧٧/١٢/١٧	"
محمد ناصر خلف	عبد الرحمن السليمان	شيك دون رصيد	٧٧/١٢/١٥	سنة واحدة وغرامة خمسين دينار والرسوم
الحق العام	خليل حسن محمد	سير	٧٧/٧/٢٣	غرامة دينار والرسوم
"	منصور محمد المرصدي	"	٧٧/٣/٢٣	"
"	شركة كوديك الشرق الاوسط	زراعه	٧٧/١٢/١٧	غرامة اربعين دينار والرسوم
"	محمود صالح السعيد	سير	٧٧/٧/٢٣	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
"	عوني زكي محمود	"	٧٧/٦/٢٣	"
"	سعدي مرعي سعيد	"	٧٧/٦/٣٠	"
"	خليل حسن عاشور	زراعة	٧٧/١١/١٠	غرامة ثلاثين دينار والرسوم
"	فلاح سعد شريف	سير	٧٧/٧/٢٣	غرامة دينار والرسوم
"	فايز خليل ابو غوش	صحه	٧٧/١١/١٢	غرامة ثلاثين دينار والرسوم
"	محمد عبد الله محمد	سير	٧٧/١٢/١٩	غرامة خمسة دنانير والرسوم
"	عايش سلمان عبد القادر	"	٧٧/٦/٢٣	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
"	محمد خليل صبري ابو زعرور	"	٧٢/٦/٢٣	"
"	رؤوف محمد عبد القادر	"	٧٧/١١/٢٩	اسبوع والرسوم
"	حيدر جوعان خليل	"	٧٧/٦/٢٣	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
عائشه مرزوق	سلمان مسلم حمدان	التهديد	٧٧/١٢/٣١	حبس اسبوع والرسوم
الحق العام	فؤاد احمد الحوامده	ايذاء ومشاجرة	٧٧/١٢/٢٢	غرامة دينار والرسوم
"	مصطفى احمد مطاوع	سير	٧٧/٧/٢٣	حبس اسبوع والرسوم
وليد ذياب	صبحي عبد القادر علي رضوان	عمل منافي للحياء	٧٧/١٢/٣١	الحبس مدة اسبوعين والرسوم
الحق العام	شركة شامو للتجارة والزراعة	زراعه	٧٧/١٢/١٧	غرامة اربعين دينار والرسوم
تيسير يونس محمد	نظمي حميد سويد	ايذاء	٧٧/١٢/٢٤	حبس شهر والرسوم
عبدالقادر الدباس	نظمي درويش البنك	شيك دون رصيد	٧٧/١٢/١٥	حبس سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم
الحق العام	مرزوق عبد العلي	سير	٧٧/٧/٢٣	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
"	موسى حسين محمود	"	"	غرامة دينار والرسوم
ابراهيم شمايله	محمود نجيب ابو جاموس	شيك بدون رصيد	٧٧/١٢/٢٩	حبس سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم
هاني السعودي	خالد عبد المجيد عبد العال	شيك دون رصيد	٧٧/١٢/١٠	حبس سنة وغرامة خمسين دينار والرسوم
الحق العام	محمود صالح احمد	سير	٧٩/١/٢٥	غرامة عشرة دنانير والرسوم
"	محمد ابراهيم الحاج علي	"	"	"
"	احمد موسى داود	"	"	"
"	عبد عبد القادر خليل	"	"	غرامة ثلاثة دنانير والرسوم
"	محمد عبد العزيز سليمان	"	"	غرامة عشرة دنانير والرسوم
"	عطا الله سليم محمود	"	"	"

اسم المشتكي	اسم المشتكى عليه	نوع الجرم	تاريخ الحكم	خلاصة الحكم
الحق العام	محمود اسماعيل خليل	سـير	٧٩/١/٢٥	غرامة عشرة دنانير والرسوم
«	سعد الراشد حميدان احمد	«	«	«
«	رائد بخيت النمري	«	«	«
«	نايف محمود رشيد	«	١١/٢٣	«
«	مرعي حسن شحاده	«	«	«
«	اسماعيل حميد عواد		«	«
«	محمد جعفر صالح الزعبي	«	«	«
«	عبد خضر الشريف	«	«	«
«	محمد مصطفى اسعد	«	٧٩/١/٢٥	«
«	محمد احمد عواد	«	٧٨/١١/٢٣	«
«	محمد عبد الحميد محمد مصلح	«	«	«
«	محمد جعفر صالح الزعبي	«	«	«
«	شحاده عبد المحسن	«	«	«
«	حسن مصطفى الدباس	«	«	«
«	عبد الحميد عبدالله محمد	«	٧٩/٣/٢٩	«
«	خضر محمد سويلم	«	٧٨/٩/٢٨	«
«	عبد الكريم الفياض	«	٧٨/١/٢١	«
«	عبد الكريم احمد مصطفى	«	٧٨/٧/٢٧	«
«	عبد الكريم صالح	«	٧٨/٢/٢٣	«
«	محمد داود حسن	«	٧٧/١٢/٢٦	«

مذكرات جلب

يقتضي حضور الاشخاص التالية اسماؤهم في الوقت المعين لرؤية الدعاوى المقامة عليهم فان لم يحضروا تجري عليهم الاحكام المنصوصة في قانون اصول المحاكمات الجزائية

الاسم	المحكمة	التاريخ	الساعة	نوع الجريمة
قاسم محمدهلال حمدان	صلح جزاء عمان	١٩٨٠/٤/١٣	٨ صباحا	جزائية
محمد حسن علي زيدان	«	«	«	«
مثقل احمد الاحمد	«	«	«	«
مترا نادس من تايلاند	بداية جزاء عمان	١٩٨٠/٤/١٢	«	«
سبب جايسلي من تايلاند	«	«	«	«
مونكل بانور من تايلاند	«	«	«	«
بسجون انجا من تايلاند	«	«	«	«
سولانان من تايلاند	«	«	«	«
عميره محمد جاد	صلح جزاء السلط	١٩٨٠/٤/٢٧	«	تنظيم مدن
علي محسن لافي	بداية جزاء السلط	١٩٨٠/٤/١٩	«	جزاء احتيال
طارق كايد صالح خريسات	صلح جزاء السلط	١٩٨٠/٤/١٠	«	الايذاء البليغ
مجحم زيد دميثان المجالي	محكمة الجمارك البدائية	١٩٨٠/٤/١٩	«	التهريب
يوسف محمد علي مهاوش	«	٩٨٠/٤/١٥	«	تهريب
عبد المنعم أسعد احمد الداود	صلح جزاء معان	١٩٨٠/٤/٣٠	«	سير
فيصل صالح حمود	بداية جزاء معان	١٩٨٠/٥/٢٠	«	الشروع بالسرقة